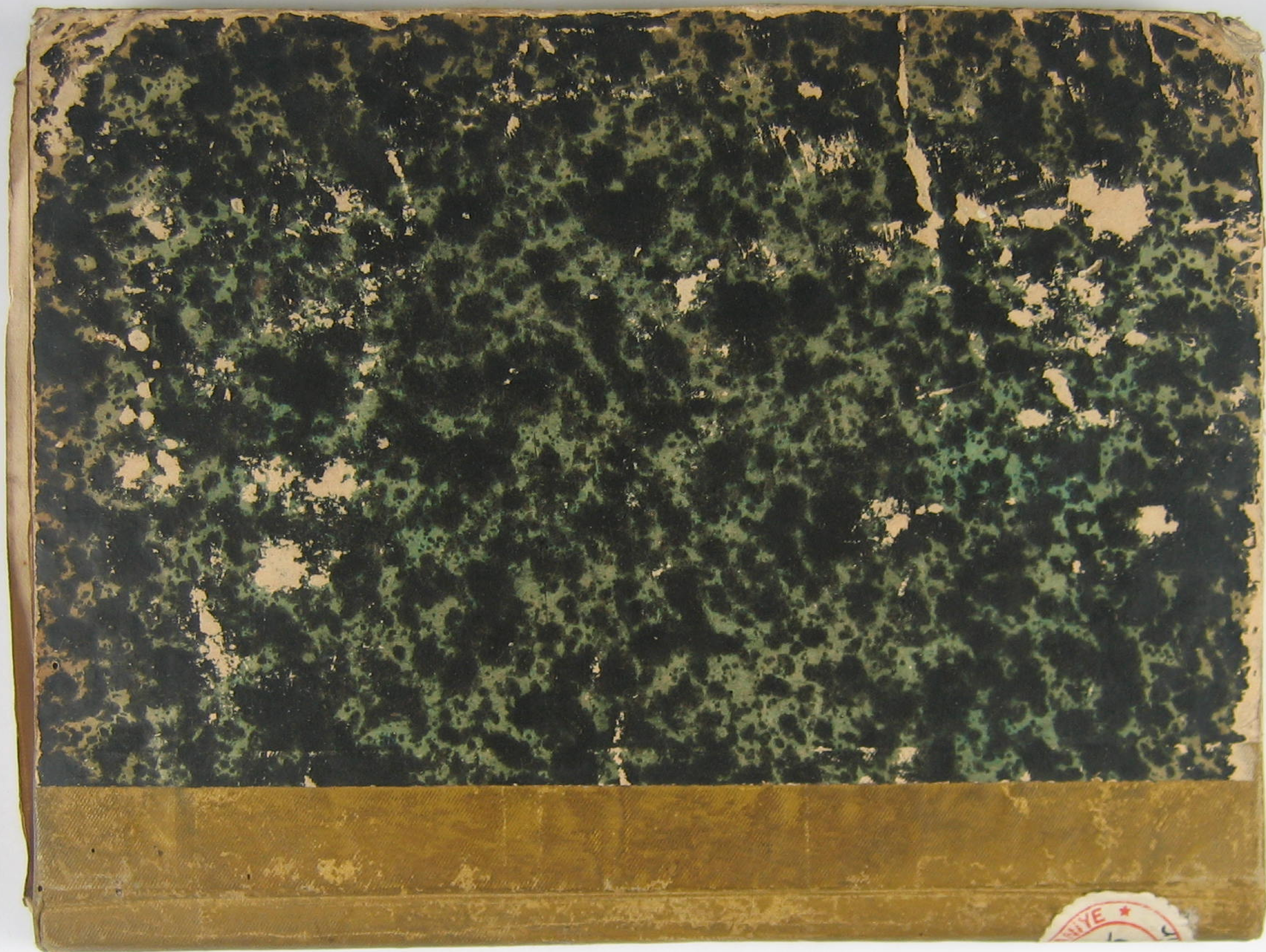


225

1



٨ الحمد جملهٔ اكبه در مصنف جملهٔ اكبه دن جملهٔ فعليه يه عدول ايتدى وجه سبب جملهٔ اكبه دوام ثباته دلالت ايدر دوام ثبات اوزره حمد اتمكله عجز وار عجزنى اظهار ايچون جملهٔ فعليه كتوردى احمد مثللى ٧ سنا شيخ حقيقت الى بختى نصكره درلر علماً شيخ مجازدر علم اولان تحيه درلر وهم احمد نفس متكلم وحده مضارع استقبال دلالت ايدر استقبالده تجدد استمراره دلالت ايدر هران وهر ساعت حمد ايدرم ديمكدر ٩٥ وهر بيت ايكى جزءدن مركبدر والتى بحر بودى جزءدن مركبدر واوتى التى بحرك طقوز دورت عروضى واردر والتمش اوچ ضرب واردر وبحر بو وزنه ديرلر وايكى مصرع بر بيتدر وفصحا عندنده دورت بيتدن بحر خليلك عندنده اون بشدر واخفشك عندنده اون التيدر ومصنف اخفشك كلامنى اختيار ايتدى مصنف اوتوز دورت عروضك علتلرينى التمش اوچ ضربك علتلرينى بيان ايتدى ومصنف هر بحرك مقابلنده بر بيت وضع ايتدى اول بحرك وزندن اولدقنى بيان ايچون

هذا كتاب العروض

بسم الله الرحمن الرحيم

٨ احمد الله واتوكل عليه واصلي على نبيه محمد واله اجمعين قال الشيخ

الامام النحوي ابو عبد الله محمد المعروف بابي الجيش الانصاري الاندلسي

رحمه الله قصدت ان اذكر في هذا المختصر علل الاعاريض الاربع

والثلثين والضروب الثلثة والستين خاصة ولا اتعرض بشيء من

زحاف الحشو غالبا وصنعت ستة عشر بيتا اول لفظة من البيت

يعطي للقب اما اشتقاقا او مضارعة تسامحا واخر العروض

حرف من حروف ابي جاد يعطي عدد العروض والعروض اخر جزء

من الشطر الاول واول حرف من الشطر الثاني يعطي عدد الضروب

والضرب اخر جزء من البيت وجعلت روي البيت يعطي عدد الاجزاء

والحروف

والحروف المذكورة ا ب ج د ه و ز ط ح وخرجت من كل

٩ بيت فروع الاصل وجعلت روي الفرع يعطي رتبة من العدد

٩١ ايضا والاجزاء التي يتركب الشعر منها سبعة جزءان خماسيان

وهما فعولن وفاعلن وخمسة سباعية وهي متفاعلن

ومفاعلتن ومستفعلن ومفاعيلن وفاعلاتن وليس مفعولات

منها عند الجوهري ٨ وهذه الاجزاء تتركب من سبب ووتد

وفاصلة فالسبب نوعان خفيف وهو متحرك بعده ساكن نحو قم

وثقيل وهو متحركان نحو لك والوتد ايضا نوعان مجموع وهو

متحركان بعدهما ساكن نحو لكم ومفروق وهو متحركان

بينهما ساكن نحو قال والفاصلة ايضا نوعان صغرى وهي ثلث

متحركات بعدها ساكن نحو بلغا وكبرى وهي اربع متحركات بعدها ساكن

نحو بلغكم ولابد من ذكر القاب العلل وهي الخبن وهو حذف

٩ والمراد من اصل الضرب من الشرح

٩١ اى كما جعلت روى البيت يعطى عدد الاجزاء

ك وشعر ديو اوناتى بكرمى مصرعه درلو... نقدر اولور ايسه اولسون ٧ ولكن بيتده ٥ شعر تركيب ايدن جزءلر بودر بعضلر سكز ديدى ومصنف اختيار ايتدى اما امام جوهرى عندنده يدى ... مصنفده اول مذهبه ذهاب ايتدى

٨ اى هذه الاجزاء السبعة التى يتركب الشعر منها تتركب من سبب ووتد وفاصلة

اى امر حاضر قلق ديمكدر متحرك ما بعد ساكندر رفع وزننده

الثاني الساكنُ والاضمارُ اسكانه ان كان متحركاً والطيُّ حذفُ
الرابع الساكنِ والخبلُ الخبنُ والطيُّ والقبضُ حذفُ الخامسِ
الساكنِ والعصبُ اسكانه ان كان متحركاً والعقصُ حذفُ ساكنِ
السببِ ثم اسكانُ متحركه والقطعُ فعلُ ذلك في وتدٍ
والكفُّ حذفُ السابعِ الساكنِ والكسفُ حذفه ان كان
متحركاً والوقفُ اسكانه والوقفُ والكسفُ يختصانِ بمفعولاتُ
والقطفُ حذفُ سببٍ خفيفٍ واسكانِ ما قبله ويختصُّ بمفاعلتن
والخذ حذفُ وتدٍ مجموعٍ والصلمُ حذفُ الوتدِ المفروقِ والتشعيثُ
حذفُ متحركٍ من وتدِ فاعلاتن والحذفُ اسقاطُ سببٍ خفيفٍ
والبترُ حذفُ سببٍ خفيفٍ وقطعُ ما بقي والجزءُ حذفُ الجزئين
من الشطرين والشطرُ حذفُ نصفِ البيتِ والنهكُ حذفُ
ثلثيه والترفيلُ زيادةُ سببٍ خفيفٍ والاذالةُ زيادةُ حرفٍ

ساكنٍ

ساكنٍ في وتدٍ مجموعٍ والتسبيغُ زيادةُ حرفٍ في سببٍ خفيفٍ
والتعريةُ سلامةُ جزءٍ من العلةِ بالزيادةِ مع جوازها
لا يُسلَّمُ ولتبدأ بالابيات

الطويلُ اصله فعولن مفاعيلن اربعَ مراتٍ

طويلٌ على الليلِ اذيتُ كانما ۝ جنوحُ الدجى والنجمُ يتقادُ للجنحِ
طويلٌ على الليلِ اذيتُ كانما ۝ جنوحُ الدجى والنجمُ قد حارَ مذهبا
طويلٌ على الليلِ اذيتُ هائماً ۝ وايقنتُ ان العذلَ انكَ مداجِ

المديدُ اصله فاعلاتن فاعلن اربعَ مراتٍ

مدّ باعاً في التجني وكما ۝ وانثني يثنيه تيهٌ وزهو
مدّ باعاً في مناواته ۝ بعدما اغلقتُ بابَ العتابِ

مدّ باعًا في مناوايه ٭ بعدما اغلقت بابًا لحرج

مدّ باعًا في مناوايه ٭ بعدما ناويا لا يعادي

مدّ باعًا في تجنّبه ٭ هيّج الشكوى تجنّبه

مدّ باعًا في تجنّبه ٭ هيّج الاوصاب اذناوي

اي عذتي كف تعدي عنك مسئول

البسيط اصله مستفعلن فاعلن مستفعلن فاعلن مرتين

ابسط رجاءك بالايام مبتهجا ٭ واغنم من الانس قبل الشيب ما سنحا

ابسط رجاءك بالايام مبتهجا ٭ واغنم من الانس قبل الشيب ما شيبا

ابسط رجاءك لوصل كذبت ٭ فيه ظنون تناهت في لجاج

ابسط رجاءك لوصل كذبت ٭ فيه ظنون تروى من صدى

الدائره المختلفه

بحر طويل

بحر بسيط

مديد

ابسط رجاء لوصل كذبت ٭ فيه ظنون ترد الساهي

ابسط رجاء مع الاوجال ٭ وارق نضارة غصن ذاوي

الوافر اصله مفاعلتن ستة مرات

توافقت المنى وجنيت رطبا ٭ جنى مواصلاتك غير ذاوي

توافر حظ ذي امل ٭ ويسر عطفكم ارب

توافر حظ ذي امل ٭ وصار وصالكم هرجا

الكامل اصله متفاعلن ستة مرات

وكملت لاحد يفوقك فانتهج ٭ طرق السيادة في علوك واستوى

وكملت لا احد يفوقك في علا ۝ وطلعت في افق الكمال شهابا

وكملت لا احد يفوقك فانبح ۝ طرقا لعلي سببا الى الفلاح

وكملت لا احد يفوقك في ۝ شرف وعود كفك الصفدي

وكملت لا احد يفوقك في ۝ شرف وتصفد نير الوجه

وكملت لا احد يفو ۝ قك فاتح الخلق المناوي

وكملت لا احد يفو ۝ قك فالح بالحكم الجمائي

وكملت لا احد له ۝ امل لغيرك ينجح

وكملت اذ طفحت كو ۝ س نداك فادر وعاطي

الهزج

بيت دائرة

كملا توفر حظنا بمكارم ۝ نطقت بهن عدى بجاهر في القلى

الدائرة المؤتلفة

بحر وافر

بحر كامل

الهزج اصله مفاعيلن ستة مرات

هزجتم اذ دنا ناء ۝ برى جثمانه الوجد

هزجتم اذ دنا ناء ۝ بري من عتاب

الرجز اصله مستفعلن ستة مرات

رجز فان مالوا لنا عن موعد ۝ هاجت بلابل الفؤاد المنهوي

رجز فان مالوا لنا عن موعد ۝ فالخلق من احبابنا محجوب

رجز فان مالوا لنا ۝ عن موعد فلن تنجي

رجز فما لوا لنا عن موعد ۝ رجز فحسب الوله

الرمل اصله فاعلاتن ستة مرات

مرمل من وصل غر واثب ٭ وثبة الليث محب فيه ثاو

مرمل من وصل غر واثب ٭ وثبة الليث مروى بالسراب

مرمل من وصل غر واثب ٭ وثبة الليث مروع بالغنج

مرمل من وصل غر ٭ ما له في الحسن شبه

مرمل من وصل غر ٭ واصل حبل النوى

السريع اصله مستفعلن مستفعلن مفعولات مرتين

اسرعت في ناديهم جاهدا ٭ واجبت صبرا يستميل المناف

وله اربع اعاريض وستة اضرب العروض الاولى ولها ثلثة اضرب مطوية مكشوفة ... والثالثة مشطورة موقوفة ولها ضرب واحد مثلها والرابع منطورة مكسوفة ولها ضرب واحد مثلها

اسرعت

رمل

هزج

رجز

اسرعت في ناديهم جاهدا ٭ واجبت ذل الصبر اذ اوبتهم

اسرعت في ناديهم جاهدا ٭ واصلت سنارا بادلاج

اسرعت في ناديهم ولها ٭ ان ابعدوا والهيمان ما بعدا

هزجا رمتلا ارجوزة فيها ٭ اغان فقد سمعنا من اغانيها

اسرعت في ناديهم واشوقاه ٭ اسرعت في ناديهم ذا شجو

المنسرح اصله مستفعلن مفعولات مستفعلن مرتين

سرحت طرفي في حسن ذي غنج ٭ جنت به الباب الورى وهوى

سرح لحب الاحباب ٭ سرح لحب الدعج

الخفيف اصله فاعلاتن مستفعلن فاعلاتن مرتين

عروض الاولى سالمة ولها ضربان سالمة ومحذوفة وعروض الثانية محذوفة ولها ضرب واحد محذوف وعروض الثالثة مجزوء ولها ضربان مجزوء ومجزوء مخبون مقطوع

لا يثني ويجوز ان يكون صفة لموصوف محذوف تقديره لا يثني شيئا من عنان المناوي كما في قوله تعالى ولقد جاءكم من نبإ المرسلين اي شيء نبإ المرسلين

خفّ حملي ابعادُ غرٍّ لجوجِ ۞ هاجَ لا يثني من عنانِ المناوي

خفّ حملي ابعادُ غرٍّ لجوجِ ۞ هاجَ لا يثني عِطفَه من نشبِ

خفّ حملي ابعادُ غرٍّ لجوجٍ غدا ۞ يرمي سهمَ جفنه في المهجِ

خفّ حملي كذا الهوى ۞ وليتذاذى فيه الردى

خفّ حملي كذا الهوى ۞ لم اروّح بتيه

المضارع اصله مفاعيلن فاعلاتن مفاعيلن مرتين

الدائرة المشتبهة

ضرعنا لعزّ ناءٍ ۞ اعاد الكرى سهادا

بيت دائر

سرّح نضرع مجتث سرع اذا
ماخف من قضب قلّ في ارضنا

المقتضب اصله مفعولات مستفعلن مرتين

اقتضيت

اقتضيت من رشاءٍ ۞ ان وهبته قلدي

المجتث اصله مستفعلن فاعلاتن فاعلاتن مرتين

اجتثّ ان لاح ضوءٌ ۞ اجلو به ليلَ بعدي

المتقارب اصله فعولن ثمان مرات

تقاربتُ اذ شمّروا للذهابِ ۞ وجبّى لهم ما له من براحِ

تقاربتُ اذ شمّروا للذهابِ ۞ وجبّى لهم ما له من ذهابِ

تقاربتُ اذ شمّروا للذهابِ ۞ واغلقتُ بالصبر باب الحرجِ

تقاربتُ اذ شمّروا للذهابِ ۞ متى بعدوا الصبُّ لم يبعدِ

وعده فاح الكريد جانب من عناد
شانه انه منجب

تقاربت اذ شمروا ⑤ ولبيت داعي الوله

اي اجمعوا فعل محذوف

وبنه جواب ويروم جاعز دهقى يا مجنوله ديه اغرنيه

تقاربت اذ شمروا ⑤ الى ظلهم اوى

كما قال الله تعالى حكاية عن ابنه نوح عليه السلام قال سآوي الى جبل يعصمني من الماء

او محبوبك كولكسنه متعلق باوي

المتدارك اصله فاعلن ثمان مرات

دارك القوم تطفى غراما وضاء اذ دبير الهوى بالمعنى جمح

تمت الكتاب بعون الله الملك الوهاب حرره الحاج احمد وهبي

ابن مصطفى في سنة خمس وخمسين مائتين والف سنه ١٢٥٥



بيت وبلدة ليس لها انيس الا اليعافير والا العيس

يوقدر اي مونسى
الا وحشى صغيرلر دخي جنادرلر

مفاعلن مفتعلن فعولن
مستفعلن فاعلاتن فعولن

وزني او وزره دور معلوم شد

بيت دائره
تقاربت راكضا اذ دعاني
وراعيته مدة اذ دعاني

فعولن

فعل محذوف — فعل ابتر — فعل اثرم — فعلن اثلم — فعول مقصور — فعول مقبوض

فاعلن

فعلان مخبون مذال — فعلاتن مخبون مرفل — فعلن مقطوع — فعلن مخبون — وهذان مشهوران

مستفعلن

مستفعلان مذال — مفاعلن مخبون — مفتعلن مطوي — فعلتن مخبول — مفعولن مقطوع — مستفعلاتن مرفل

مفاعيلن

مفاعلن مقبوض — مفاعيل مكفوف — مفاعيل مقصور — فعولن محذوف — مفعولن اخرم — فاعلن اشتر — مفعول اخرب

فاعلاتن

فعلاتن مخبون — فاعلات مكفوف — فاعلان مقصور — فعلن محذوف مخبون — فعل ابتر — فاعلاتان مسبغ

متفاعلن

متفاعلاتن مرفل — متفاعلان مذال — متفاعل مقطوع — مستفعلن مضمر — مفاعلن موقوص

مفعولات

مفعولان موقوف — مفعولا مكسوف — فاعلات مطوي — مفاعيل مخبون — فعلات مخبول — فعلن اصلم

مفاعلتن

مفاعيلن معصوب — مفاعلن معقول — مفاعيل منقوص — فاعلن اقصم — مفعولن اعضب — فاعلتن اجم — مفعول اعقص

1

٨٥

9

التحفة والحمد لله لها ختام ثم الصلوة بعد والسلام
اى قوله الحمد لله ختام للمقدمة والختام ما يختتم به الشئ
ثم الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام بعد الحمد لله
والسلام ختام لها تم الكتاب شرح الجزرى
بعون من وقع ضررى على يد من هو
راجع الى رحمة ربه النافع
سليمان بن سليمان
غفر الله له ولوالديه
احسن اليهما واليه
فى بلدة بايه
بادن
فى
سنة ١٢٤٤
١٤

صفات الحروف منها ماله اضداد ومنها ما ليس له ضد
لما سيأتى بيانها وانما ذكر الشيخ رحمه الله ههنا صفاتها الم
المشهورة اللائقة للمقدمة المختصر والا فقد ذكر بعضهم ان
لها اربعة واربعين صفة وزاد بعضهم عليها كما فى الكتب
المبسوطة فذكر المص سبعة عشر نوعا الصفة ما قام به الشئ
من المعانى كالعلم والسواد ولم يريدوا بالصفة معنى النعت

15

كما اراده النحويون مثل اسم الفاعل والمفعول وما يرجع اليهما
من طريق المعنى نحو مثل وشبه وصفة الحروف كيفية عارضة
للحروف عند حصولها في المخرج وتتميز بذلك الحروف
المتحدة بعضها عن بعض والجهر في اللغة الصوت القوي الشديد
والحروف المجهورة تسعة عشر يجمعها ظل قو ربض اذ غزا
جند مطيع وانما سمي هذه الحروف مجهورة لانه اشبع الا
الاعتماد في موضعه ومنع النفس اي يجري معه حتى ينقضي
الاعتماد ويجري النفس والرخوة اللين وحروفه ستة عشر
يجمعها حث حظ شص هز وضفت يافظ وانما سميت
رخوة لجري النفس والصوت معها حين لانت عند النطق
بها لضعف الاعتماد عليها والمستفل من التسفل وهو ضد
العلو والحروف المستفلة هي التي لا يستعلي اللسان عند النطق
بها الى الحنك الاعلى بل يستفل عند النطق بها الى قاع الفم وهي
اثنان وعشرون حرفا يجمعها قولك انشر حديث علمك
سوف تجهز بذلك ۝ والمنفتح من الفتح ضد الطبق و
الحروف المنفتحة هي التي لا ينطبق اللسان عند النطق بها
الى الحنك بل ينفتح ما بينهما ويخرج من بينهما وحروفها
خمسة وعشرون يجمعها قولك من اخذ وجد سعة فزكا
حق له شرب غيث ۝ والمصمتة من الصمت وهو المنع

والحروف المصمتة هي ضد المذلقة وانما سميت مصمتة
لمنعهم تركيب اصول الكلمة في الرباعيات فما
فوقها عن تلك الحروف لثقلها حتى قالوا ما وجد في الربا
عيات فما فوقها ما يتركب منها يكون دخيلا في اللغة
العرب مثل عسجد اي الذهب وامثاله والحروف المصمتة
ثلثة وعشرون يجمعها حدث شيخ هز دوساج
غط قص عظة اصل الضد واحد الاضداد وقل واعلم
ان صفات الحروف على قسمين قسم يعتبر بين افرادها التضاد و
قد ذكر في هذا البيت خمس صفات لها خمس اضداد و
واشار اليها اي ان لها اضدادا بقوله والضد قل ثم
فصل تلك الاضداد على ترتيب ذكر الصفات المذكورة
في الابيات الثلثة الاتية وقسم آخر من الصفات لا يعتبر
لا يعتبر بين افرادها التضاد وسيذكرها ايضا فيما بعد
فائدة مهمة اعلم ان الهواء الخارج من داخل الانسان ان
خرج بدفع الطبع يسمى نفسا بفتح الفاء واذا خرج بالا
بالارادة وعرض له تموج بتصادم جسمين يسمى صوتا
واذا عرض للصوت كيفيات مخصوصة بسبب آلات
مخصوصة تسمى حرفا واذا عرض للحرف كيفيات اخر
عارضة بسبب الات تسمى تلك الكيفيات صفات

ثم ان النفس الخارج الذي هو وظيفة حرف ان
تكيف كله بكيفية الصوت حتى تحصل صوت قوي كان الحرف
مجهورًا وان بقي بعضه بلا صوت يجري مع الحرف
كان الحرف مهموسا وايضا اذا انحصر صوت الحرف
في مخرجه انحصارا تاما فلا يجري يسمى شدة كما في الحج
فانك لو وقفت على قولك الحج وجدت صوتك راكدا
محصورا حتى لو رمت مد صوتك لم يمكنك واما اذا جرى
الصوت جريا تاما ولا انحصر اصلا يسمى رخوة كما في
الطش فانك اذا وقفت عليها وجدت صوت الشين
جاريا تمده ان شئت واما اذا لم يتم الانحصار ولا
الجري يكون متوسطا بين الشدة والرخاوة كما في الظل
فانك وقفت عليه وجدت الصوت لا يجري مثل جري
الطش ولا ينحصر مثل انحصار
الحج بل يخرج على اعتدال
بينهما تم صفات
الحروف بعون الله
الملك القدوس
صح

الدعوى على غير ذي اليد لا تسمع الا في دعوى الغصب في المنقول
واما في الدور والعقار فلا فرق بين دعوى الغصب والملك
حتى لا تسمع الا على ذي اليد من الاشباه في كتاب القضاء صح الفتاوى
لا تسمع الدعوى بحق مجهول ولا يحلف القاضي عليه الا في ست
مسائل الاولى الرهن المجهول الثانية في دعوى الغصب الثالثة في
دعوى السرقة الرابعة اذا اتهم القاضي وصي اليتيم الخامسة
اذا اتهم متولي الوقف كما في دعوى الخانية السادسة اذا ادعى المود
ع على المودع خيانة مطلقا كما في القنية صح الفتاوى ٥
من له ارض في يد شخص ولم يطالب بحقه وكان الحاكم موجودا و
المدعى عليه وقدر المدعي على مخاصمته حتى مضت عشر سنين وادعى
بعد ذلك لا تسمع كذا نقل مع لانا نظام الدين من مجمع الفتاوى ٥
سئل ابو السعود العمادي عن هذه المسئلة وقال بعد ما اجاب بما
افاده قاضيخان ونظام الدين والاميرية (يعني الاراضي الاميرية) ليست بمملوكة لاحد و
المعتبر فيها التصرف الا اذا كان من يدعيها ابنا وكانت قد انتقلت
اليه من ابيه فيأخذها من متصرفها وان مضى عشر سنين كما امر به الامام
لانه دعوى الارث انتهى فان اراد السلطان ان يأخذ الارض لنفسه
فالاحوط ان يبيعها من غيره ثم يشتري من المشتري منه من بيوع الخانية
رجل تصرف في الارض زمانا ورجل آخر يرى تصرفه فيها ثم مات
المتصرف ولم يدع الرجل في حياته لا تسمع دعواه على ورثته من دعوى جامع الفتاوى

[Margin:] متى ادعى في تفصيل ما اشترى [illegible] بعد قبضه ثم ادعى [illegible] البائع انه باعه [illegible] فانه تقبل [illegible] ثم ادعى [illegible] قال صاحب البحر [illegible] صح الفتاوى [illegible] رجل [illegible] تصرف في ارض [illegible] صاحب الارض [illegible] والله اعلم صح الفتاوى

صح الفتاوى

بعد البيع قبل التسليم لو استحق دار متبع يشترط فيه حضرة البايع مع المشتري لان اليد لاحدهما والملك لاخر كذا في دعوى الشفعة قبل قبض المشتري يشترط حضرة البايع مع المشتري من البزازية رجل ادعى دارا او دابة بيد اجارة الغير لا تقبل بينته الا بحضرة الآجر والمستاجر جميعا وكذا في الرهن يشترط حضرة الراهن والمرتهن من دعوى الخانية كذا في التاتارخانية صرة الفتاوى ولو ادعى الورثة مالا للميت على رجل وحلف احدهم المدعى عليه عند القاضي كفى وليس لبقية الورثة ان يحلفوه ثانيا من جامع الفصولين في الفصل الخامس عشر ادعى رجل على ميت مالا فله ان يحلف الورثة كلهم على علمهم ولا يكتفى بيمين احدهم من جامع الفصولين ايضا في الفصل المذكور وكذا في الخانية لا تحليف مع البرهان الا في ثلث ذكرنا ها في الشرح في دعوى الدين على الميت وفي استحقاق المبيع وفي دعوى الآبق من دعوى الاشباه قال اصحابنا اذا ادعى دينا على الميت فاثبته بالبينة فان القاضي يحلفه بالله ما استوفيت منه شيئا ولا ابرأته كذا في هذا الوجه نظرا للميت والوارث الصغير في دعوى الخانية لا تحليف بلا طلب المدعي الا في اربع على قول ابي يوسف رحمه الله خلافا لهما مذكورة في الخلاصة الاول منها في الرد بالعيب يحلف المشتري بالله ما رضيت بالعيب والثاني في الشفيع بالله ما ابطلت شفعتك والثالث في المرأة اذا طلبت فرض النفقة على زوجها الغائب تحلف بالله ما خلف لك زوجك شيئا ولا اعطاك النفقة والرابع في المستحق يحلف بالله ما بعت وهذا اشباه

علىجواز

[illegible]

ولو ادعى [illegible] هذا البزازيه

وفي الملتقط لا رجل ترك الدعوى زمانا كثيرا ولم يكن له مانع في الدعوى ثم ادعى بعد ذلك لا تسمع لان تركه مع التمكن وهو دليل على عدم الحق من فتاوى برو[illegible]

على جواز تلقين الشاهد من الاشباه في كتاب الدعوى وان اقر المدعي باستيفا بعض المال والمدعى عليه ينكر المال اصلا يطالب المدعي برد ما اقر بقبضه من الفصولين انسان اذا اعترف باخذ شيء ولم يبين سببا شرعيا يخرجه عن عهدته فانه يؤخذ بما اعترف باخذه من دعوى المنح ادعى على رجل هو محمد بن علي بن عبد الله كذا دينارا ثم ظهر ان اسم جده احمد لا تبطل الدعوى لجواز ان يكون لجده اسمان من العمادية في الفصل السابع رجل له كلاب لا يحتاج اليها ويتاذى جيرانه منها فمن ان امسكها في ملكه ليس لجيرانه منعه من تصرفه في ملكه وان ارسلها في السكة فلجيرانه منعه فان امتنع رفع الامر الى الحاكم حتى يمنعه عن ذلك وكذا من امسك دجاجة وكذا من امسك الجحش والعجول في الرستاق على ما ذكر نامن دعوى الوالوالجية ما[ء] الطاحونة لطاحونة على نهر اراد آخر ان يضع فوقه طاحونة اخرى وبسبب وضعها يقل ماء الطاحونة القديمة ويختل دورانها لصاحبها ان يمنع الثاني عن النصب وان كان ينتقص غلة الاولى بنصب الثاني ليس للاول ان يمنع الثاني كالتاجر اذا اتخذ في جانب تاجر آخر حانوتا بمثل التجارة الاولى فكسر التجارة الاولى بالثاني فانه ليس للاول المنع من حيطان البزازية في الفصل الاول كذا في شرح الخانية خباز اتخذ حانوتا في وسط البزازين منع وكذا كل ضرر عام من الكاف الضرر العام بالدخان ومخافة الحريق بالنار هو الظاهر اذ قوله في وسط البزازين وقع اتفاقا

[illegible]

ودعوى الاقرار بالمال [illegible] والشهادة عليه [illegible]

[illegible]

ودعوى دفع التعرض [illegible] البنا [illegible] ودعوى المغصوب كما في ودعوى البنا [illegible] فتاوى قارئ الهداية فقطع التنازع الا كما في [illegible]

والضرر واجب الدفع درر في الوهبانية لان دفع الضرر واجب درر

ولا عبرة بالخط والخاتم بمجرد الخط والخاتم بمجرد الخط والخاتم من قضاء الدرر

8

كما روي عن هشام قال سألت محمدا عن كنيف او ميزاب او ظلة شارعة الى طريق نافذ فقال كان ابو حنيفة رحمه الله يقول من جاء فخاصم فيه قلعه على كل حال وان كان قديما وقال محمد رحمه الله انا اقول ان كان يضر بالطريق قلع وان كان لا يضر بالطريق ترك صح الفتاوى

والا لو كان في طرف سوق البزازين والذهب عام منع وكذلك لو اتخذ مجزرة يتضرر العامة برائحتها في مكان ليس بمعتاد يمكن يمنع والا صرح في ذلك كله قوله عليه الصلوة والسلام لا ضرر ولا ضرار فانه من الخصم في ذلك وفي طلب الحكم بالمنع قلت كل واحد من اهل السوق يصلح خصما فيه صح الفتاوى البرات السلطانية اذا وردت في خصوص ثم ظهرت اخرى في ذلك المخصوص وكان مضمونهما متعارضين فالعمل بالامر المتأخر تاريخا اذ الثاني ناسخ للاول ولان البرات متعلقة بالمال والامام ليس له ان يخرج شيئا من يد الاحق ثابت معروف والامر متعلق برأي الامام غالبا من جهاد المنع ولو ادعى على آخر مالا واخرج بذلك خطا بخط يده على اقراره له بذلك المال وانكر المدعى عليه انه خطه فاستكتب فكتب فكان بين الخطين مشابهة ظاهرة دالة على انهما خط كاتب واحد قال ائمة البخارى انه حجة يقضى بها وقد نص محمد في المبسوط انه لا يكون حجة لانه لو قال هذا خطي وانا كتبته غير انه ليس على هذا المال لا يلزمه شيء وهذا اولى ولو كتب بخطه صكا وقال لآخر اشهد بما فيه فقال نعم فيكون اقرارا ولم يقل شيئا لا يكون اقرارا من العاجز كذا في جامع الفصولين والاشباه نقل عن الخانية في احكام النسخ والكتابة وخط الصراف والسمسار حجة عرفا فان لم يكن الخط على وجه الرسالة ولكن على وجه يكتب الصكوك والاقرار فان اشهد على نفسه بما فيه يكون اقرارا يلزمه وان كتب الخط بين يدي الشهود وقرأه عليهم كان اقرارا وحل لهم ان يشهدوا عليه

9

29

انا امرأة اذا انعشر عليها العلاوة حبس الله الحب حفظا لله عليهم ... على قرطاس ... والفت ما قبلها وتحلت واذنت لربها وحقت آه هيهات ... ونطقنا ... تلقى العد ... عنه بان الله الاسير ... بان الله تعالى ... فطرانيات ... اللذات جانبه نعلم

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقه يفقه اذا حدثتم بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به او لم احدث اخرجه اللذات القطني وغيره عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه نعلم

من وقع الدولي المرأة مما يستحي فقتال ... فله ان يستر وجها ... جامع الفتاوى

العرف انما يكون حجة اذا لم يخالف نص الفقهاء من البحر الرائق

وليس للامام ان يخرج شيئا من يد احد الا بحق ثابت معروف انتهى اشباه في تصرف الامام على الرعية

سواء قال اشهدوا علي او لم يقل وان كتب بين يدي الشهود ولم يقرأ عليهم ولكن قال لهم اشهدوا علي او لم يقل بما فيه كان اقرارا وحل لهم ان يشهدوا عليه وان لم يعلموا لا يحل لهم ان يشهدوا عليه بما فيه من دعوى الخانية ولو قال المدعى عليه هذا خطي لكن ليس له علي هذا المال ان كان الخط على وجه الرسالة مصدرا معنونا لا يصدق ويقضى عليه بالمال من دعوى الخانية وكون الخط على وجه الرسالة ان يكتب للغائب كتابا مصدرا معنونا ثم كتب فيه اما بعد فلك علي كذا فهذا يكون اقرارا كما منهم من الخانية لان الكتابة من الغائب كالخطاب من الحاضر فيكون متكلما والعامة على خلافه لان الكتابة قد يكون للتجربة وفي حق الاخرس يشترط ان يكون المحق مصدرا معنونا وان لم يكن الى الغائب ذكره في احكام الكتابة من الاشباه صح الفتاوى عن اسامة بن زيد اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها فاذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا منها من المشارق في الباب الخامس والخمسون في بيان الطاعون روى الامام في مسنده من حديث ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فناء امتي بالطعن والطاعون فقالوا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن وفي كل شهادة رواه ابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب الطواعين قال وفيه وخز اعدائكم من الجن ولا تنافي بين اللفظين لان الاخوة في الدنيا لا تنافي العداوة لان عداوة الجن للانس بالطبع وان كانوا مؤمنين فالعداوة موجودة قال ابن الاثير الوخز طعن ليس بنافذ والشيطان له ركض ونفث ونفخ

ده خز من الحاقم المرجان في احكام الجان للقاضي بدر الدين الشبلي الحنفي
وفي كراهية الظهيرية رجل كان في بيته واخذته الزلزلة لا يكره الفرار الى
الفضاء بل يستحب لفرار النبي عليه السلام عن الحائط المائل وعنه عليه السلام
اذا وقع الوخز في ارض فلا تدخلوها واذا وقع وانتم فيها فلا تخرجوا منها وا
والوخز العذاب والمراد به هاهنا الوباء وذكر الطحاوي في مشكل الآثار
تاويله وقال انه اذا كان بحال لو دخل وابتلي به وقع عنده انه ابتلي بدخوله ولو
خرج فنجا وقع عنده انه نجا بخروجه فلا يدخله ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاما اذا كان
يعلم ان كل شيء بقدرة الله تعالى وانه لا يصيبه الا ما كتب الله له فلا باس بان يدخل
او يخرج من مجمع الفتاوى في كتاب الحظر والاباحة قلت وقد غفل الاطباء في عصرنا
وما قبله عن هذا التدبير فوقع التفريط من نصهم على عدم التعرض لصاحب الطاعون
باخراج الدم حتى شاع ذلك فيهم و بحيث صار عامتهم يعتقد تحريم ذلك وهذا
النقل عن رائيسهم يخالف ما اعتمدوه والعقل يوافقه كما تقدم ان الطعن سببه
سببه الدم الكائن فيهيج في البدن فيصل الى مكان منه ثم يصل اثره الى القلب
فيقتل ولذلك قال ابن سينا لما ذكر العلاج بالشرط او الفصد انه واجب انتهى وفي
وفي البزازية اذا تزلزلت الارض وهو في بيته يستحب له الفرار الى الصحراء لقوله تعالى
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وفيها الفرار مما لا يطاق من سنن المرسلين انتهى
وهو يفيد جواز الفرار من الطاعون اذا نزل ببلد والحديث في الصحيحين
بخلافه وروى العلائي في فتواه انه عليه السلام مر بهدف مائل فاسرع المشي
فقيل له اتفر من قضاء الله تعالى عليه السلام فراري الى قضاء الله تعالى ايضا انتهى

نقل الامام الشبكي الاجماع على ان هذه السنة حادثة ولم يعرف في زمن الصحابة
الكثيرة اذا ... الا سبع ... والعضب
اعادة ... صار القاهرة عند ... لا تنفع ... حادثة
في اخبار ... صار القاهرة ... للقضاة
بشرط ... و ... وقع ... في عصرنا ... ان القاهرة ... في تنبيه ... فاضي
وجد ... ولو قع في ... الشيخ محمد بن الياس الحاكم قبلها
ورد ... حتى ... والامر السلطاني ... ما نقله
تقبيح ... الى ... على ... رسوله ... وبعادة ... المهذب
علم ... عالم ... فضل اصحابنا ... فيها ... تنبه
الشبكي ... الاجماع ... الامام ... الاشباه
لان الكلام فيما ... عليها ... الشافعي

فالحاصل ان في كل موضع كان المال امانة في يده فالقول له في الدفع مع اليمين مجمع الفتاوى وكذا في الدرر

حنيفه نصف ... تارلايسنك محصولنه
بر مقدار ... تحصولن قبضه ... زيد ...
توكيل ايدوب ... زيد ... او محصولي قبض
ايتدكه ... فالدي ... زيد دعوى
ايتدكه زبير محصولي ... حاماسكم
تسليم ايلديم ديو ... اوزرينه رد وضمان
لازم اولميجغينه يمين ايدبجك ... عند
مطالبه سندن خلاص اولور ... بيان بيوريله
الجواب اولور مجمع الفتاوى ... علا

... نصف ... والاول ... حنيفة ...
... محصولي ... قبض ...
... الفتاوى

سئلت

سئلت عن جواز الدعاء برفع الطاعون في سنة تسع وستين وثمانمائة بالقاهرة
فاجبت بانه لم ار تصريحا في العناية وعزاه الشمني اليها بانه اذا نزل با
المسلمين نازلة قنت الامام في صلوة الفجر وهو قول الثوري واحمد وقال
جمهور اهل الحديث والقنوت عند النوازل مشروع في الصلوة كلها انتهى
وفي فتح القدير ان مشروعية القنوت للنازلة مستمرة لم تنسخ وبه قال جماعة
من اهل الحديث وحملوا عليه حديث ابي جعفر عن انس ما زال رسول الله عليه السلام
يقنت حتى فارق الدنيا عند النوازل وما ذكرنا من اخبار الخلفاء يفيد تقريره
لفعلهم ذلك بعده عليه السلام وقد قنت الصديق رضي الله عنه في محاربة الصحابة مسيلمة الكذاب
وعند محاربة اهل الكتاب وكذلك قنت عمر وكذلك علي رضي الله تعالى عنهما في محاربة
معاوية ومعاوية في محاربته انتهى فالقنوت عند نا في النازلة ثابت و
هو الدعاء برفعها ولا شك ان الطاعون من اشد النوازل قال في المصباح النازلة
المصيبة الشديدة تنزل بالناس انتهى وفي الصحاح النازلة الشديدة
من شدائد الدهر تنزل بالناس انتهى وذكر في سراج الوهاج قال الطحاوي
ولا يقنت في الفجر عند نا من غير بلية فان وقعت بلية فلا باس به كما فعل رسول الله عليه السلام
فانه قنت شهرا فيها يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان ثم تركه كذا في الملتقط انتهى
فان قلت هل له صلوة قلت سوى الخسوف فلما في المنية من قبيل الزكاة وفي الخسوف
والظلمة في النهار واشتداد الريح والمطر والثلج والافزاع وعموم المرض يصلي
وحدانا انتهى ولا شك ان الطاعون والصواعق وانتشار الكواكب والضوء
الهائل بالليل والثلج والامطار الدائمة وعموم الامراض والخوف من العدو

ونحو ذلك من الافزاع والاهوال لان كل ذلك من الايات المخوفة اه اشنهى فان
قلت هل يشرع الاجتماع للدعاء برفعه كما يفعله الناس بالقاهرة بالجبل قلت هو
لخسوف القمر وقد قال في خزانة المفتين والصلوة في خسوف القمر تؤدى فرادى وكذلك
في الظلمة والريح والفزع لا باس بان يصلي فرادى ويدعوا ويتضرعوا الى
ان يزول انتهى فظاهره انهم يجتمعون للدعاء والتضرع لانه اقرب للاجابة
وان كانت الصلوة فرادى الكل من الاشباه في تتمة الفن الثالث صح الفتاوى في
مسائل شتى قبيل كتاب الخطر والاباحة وكان على المرتشي رد ما قبض فهى
رشوة وعلى المرتشي رد ما قبض فصول

باب استمه ايجون كدنده برين ده توته

اول سعوت سلام من محمد الى امة ملدم حرها من النار وبردها من
الزمهرير فاذا اتيك كتابي فاخرجي استمه اوج قاضي مظلمه سى
سنى طوتسون اكر فلانى قبوب كتمز سك ايكنجي كوننده سلام من
محمد الى امة ملدم حرها من النار وبردها من الزمهرير فاذا اتيك
كتابي فاخرجي استمه يدى قاضي مظلمه سى سنى طوتسون اكر فلانى
قبوب كتمز سك اوجنجي كوننده استمه قرق قاضي مظلمه سى
سنى طوتسون اكر فلانى قيوب براغوب كتمز سك سلام من
محمد الى امة ملدم حرها من النار وبردها من الزمهرير فاذا
اتيك كتابي فاخرجي باب استمه ايجون غايت مجرب بر يا روب ايجورلر
لا يرون فيها شمسا ولا زمهريرا ودانية عليهم ظلالها وذللت قطوفها تذليلا

كان

وكان على المرتشي رد ما قبض فهي رشوة وعلى المرتشي رد ما قبض
رمز الحقائق شرح كنز الدقائق فصول
في كتاب القضاء

ومؤنة تحمل الغنم على السلطان
لا على رب الارض تحرى الاكمل

لا يثبت الملك فيها وللدافع استرداده قنية الفتاوى في الحجبة
روى عن الامام ابي حنيفة رحمه الله اظلم الظالمين من تواضع لمن لا يلتفت
اليه وعن الشافعي ما تكبر من تكبر على المتكبر من آفات القلب في شرح
طريقة المحمدية المسمى بالوسيلة لانه امين فلا يكون ضمينا في المصالحة
لا ضمان عليه لانه فعل ما في وسعه مجمع الفتاوى في الشرب ضمن لا
لانه متعد مجمع الفتاوى لا يضمن لعدم التعدي درر في جناية البهيمة
ضمن لانه تعدى درر في الاجارة وتقلد الوزراء قاضيا في اطراف
ليحكم في حادثة خاصة مع وجود القاضي المنصوب من السلطان لا يصح
لانه لم يفوض القضاء اليه من الفرائد لان الدفتر لا يصلح حجة لانه مما
يزور ويفتعل والحجة هي البينة او الاقرار من مؤيدزاده نقلا عن الظهيرية
والمحق في دعوى الاراضي يبطل بالترك في التجريد والمستاجر امانة في يد المستاجر
والاعراض اشباه شرح النهر خلاصة في النكاح في فصل من كتاب النكاح
واختيار والمحقق بالترك والاعراض ساقط والساقط لا يعود
لان تدبير اراضي المملوكة لصاحبها وليس لغير صاحبها خلاصه من عليه
شرح البيرودي

ان المملوك الذي يأخذ ملكه ابنيا وجده قنية في اداب القاضي
وما يفعل السلطان الى التحصيل
ومن كره فعليه فيه رد ما في الصيد ضمنه
والعمال الذين يأخذ ماله ابنه وجده بعد ما سمع حادثة
والامين من السلطان بعد ما قبضت بعد بسماع العمل ذكر في الدعوى
خمسة عشر سنة شرح البحر الرائق
حاصل المروة بالكراج اخذ
التعزير من ذكر في القنية
والاقبل البينة على النقل التقرير
والضمان لانه امانة في يده تعدى في ضمان الكفالة
والامانات تنقص بالاتلاف ولا يضمن المودع ورد بالوفاق
لانه امين والقول قوله مع اليمين
لان الامين لا ينتصب خصما
ثم مع الغير الاختيار
لا يجوز التفرق في مال غيره بغير اذنه اشباه والنظائر
ولا يجوز لاحد من المسلمين ان يتصرف في ملك غيره بلا سبب
والقاضي والاية عامة ورد في كتاب الاقرار
في كتاب الرهن

لايجوز لاحد من المسلمين اخذ مال احد بغير سبب شرعي منح في التعزير

اذا اخذ مال الغير بغير حق يجب رده بزازيه
لانه ملكه وليس لاحد اخذ مال احد بغير سبب شرعي بزازيه

من اخذ مال الغير بلا رضاه يجب عليه رده درر في الصلاة
وعليه الاخذ بغير حق رد ما اخذه عماديه

غصب مال الغير اثم وحرام من اخذ مال الغير يجب رده اليه اختيار شرح مجمع كتاب الغصب
من اخذ مال الغير بلا وجه شرعي يرده قاضيخان
لان حق الاخذ للسلطان اوغيره من الاولياء ... في الزوايات

لان ابتداء فعله وقع ظلما والظلم يجب اعدامه لا تقريره من لم يعلم انه ليس
الحقائق شرح الاحكام ثم يتبين انه ... من ... في التعزير
وما اخذ بغير حق يسترد مجمع ... محيط
وما اخذ بغير حق يسترد على كل حال بزازيه
ان من وقع دينا بظنه انه عليه ثم تبين انه ... ان عالما ... في الكتاب
عليه له الرجوع ... ومن شرح ... ان ... الصلح ... شرح ... الدرر
وغير المشروع مردود عماديه
ليس له لو اجب عليه لانه خلاف الشرع شرح الاحكام في الاستخلاف

والمظلوم لا يظلم غيره ضمانات فضيليه
وللمظلوم ان يرجع عليه اي على الظالم قنيه
ومن ظلم ليس له ان يظلم غيره قاضيخان
وليس للمظلوم ان يظلم غير ظالم مجمع الفتاوى في العاريه

لا تسمع الدعوى بعد الابراء العام ... لاحق قبله من تصحيح الدعوى
ودعوى الميراث لا ينتقل بعد موت الوارث الا وارثه اذ بسكوته سقط حقه عليه الفتاوى
وبطل وصيته للوارث والقاتل تنوير الابصار
لانه لو لزمه الضمان لا يكون للضمان فائدة بحر الرائق لابن نجيم وبزازيه

ان من دفع ماله برضاه لا يسترده عماديه
واذا ثبت اصل التفويض فلا حاجة الى ... شرح الكنز
والتصرف في ملك الغير لا يجوز الا باذنه ابن ملك
الضرر لا يصير لازما بالرضا والاذن من بيوع القاعدية
اذا وجد التفويض فلا حاجة الى التمليك جامع الاجارات

ودرر في المحلة في يد السلطان والاستحقاق باثبات الامام فلا دخل لرضاء الغير وجعله عماديه في كتاب
كل من قبل قوله على اليمين الا في عشر مسائل مذكورة في القنيه الاشباه في الدعوى
لانه حرام اخذه بلا سبب شرعي قهستاني
لان الورثة يقومون مقام المورث في حقوقه واملاكهم خزانه
وكل من الورثة قائم مقام الميت لانتصاب احد الورثة خصما عن الكل من بزازيه وقعة ومعات المفتيين
من اتلف فعليه قيمته يوم غصبه قهستاني
اذا لم يجب على الواقع شي يسترد ما دفع من المدفوع اليه عماديه
احد الورثة يصلح خصما عن المورث فيما له وعليه ولظهر ذلك في حق الكل وقعات المفتيين
الدعوى لا ينتقل الى الورثة بترك على المعروف ارضا كانت او دارا عنايه
ويجبر الانسان على التزام الضرر بزازيه
ولانها من العقود الغير اللازمة بحر الرائق
وقيد صرر يلزم فلا يجبر درر في المزارعة
والانسان لا يجبر على تحمل الضرر وان رضي به مجمع الفتاوى في فصل بيع المتاع
ان من تصرف في خالص ملكه لا يمنع عنه في الحكم من مؤيد زاده وكذا في جامع الفصولين

المرء

المرء مؤخذ باقراره غاية البيان
واقرار الانسان لنفسه صحيح مجمع الفتاوى في كتاب الدعوى
لا يؤخذ احد بغير حق ماما خانيه

ولا يجبر الوالد وان علا في دين ولده وان سفل مجمع الانهر شرح ملتقى الابحر
ودين الرجل لا يؤخذ من الغير نهايه
لان الدين حقه درر في فصل بيع العقار

ولو امر رجع عليه بما ادعى بامره وان لم يامر يرجع لانه متبرع في ادائه من القصرة في مسائل المامور
لا يؤخذ احد مالم يثبت عليه شي بمقتضى الشرع جامع الفصولين

لا بد من ذكر الحدود عند الدعوى والشهادة محيط برهاني

لان الباطل ذاهب متلاشي لا اصل له درر في الوصايا
لان الباطل لا يترتب عليه الحكم درر في بيع الباطل
رجل غصب بستانا وكان في يده مدة سنين واخذ ثمرة البستان من كتاب الغصب جواهر الفتاوى
الثمرة لصاحب البستان
رجل اشترى شجرا وكان في يده سنين واخذ الثمار ثم استحق بعد ذلك ان يضمن المشتري ثمرة الاشجار جواهر الفتاوى
وتجارية ... المستاجر اذا ... عادة ... امين ... فانه ... ضامن ... مجمع الفتاوى في العارية

وان المستاجر لا يتمكن من فسخ الاجارة بلا رضا صاحبه الا بعذر مؤيد زاده من فصل في ضمان الصباغ
وتصرف الانسان في خالص حقه لا يتوقف على علم الغير درر في الرجعة من الطلاق

لو قال الغير لو قال الغير وهبت منك بهذه الدار بالف درهم يكون بيعا قاضيخان في فصل فيما يضمن
والمالك يتصرف في ملكه كيف شاء من مختارات النوازل
والمستعير ...
فلانه تصرف في خالص ماله وهو يقتضي الجواز درر في باب الاقرار المريض نقلا ... فرائد
والوديعة لا يضمن اذا هلكت بغير تعد مؤيد زاده في الرهن
لانه لا يتم على المسلم درر في الارضاع

لانه لا ولاية لاحد عليه مجمع الفتاوى

قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ... الاية درر ... واقف الشرع
امر القاضي لا ينفذ الا اذا وافق الشرع الاشباه والنظائر
لان حكمه لم يستند الى دليل شرعي خزانة ... اقضية
لا ينفذ قضاء القاضي الا اذا وافق الشرع ... الاشباه ... الفتاوى
ولا يلزم الولد الا بالتزام ... في الكفالة
ويجوز الوعد ... لانه عدة والاعهدة للعدة بزازيه في الكفالة
ولا يلزم الوعد ... اذا كان معلقا ... بزازيه
المرء لا يطالب بفعل الغير نهايه ... عماديه
وللشفيع الشفعة ... ذلك في الهلك
وانه لا ... ثمن البدل ... ولا الانقد ...
واذا اقر وقال انكارا ... من قبل ... نقلا عن بيوع العمدة
ليس له ان ... عليه ... يسمع دعواه في كتاب القضاء
ويتحقق ... صلاة الفتاوى في الفصل السابع

[illegible]

اوبجزو الوعد لايثبت الحق هدايه

اهل عرف طائفه سندلك زيد عمرو كى بر جرمله اتهام و حبس ايتدكده بكر عمرو ك امرسندن كندى مالندن زيده جريمه نامنه شوقدر اقچه ويرسه بكر مجرد جريمه ايچون ويردم ديو مبلغ مزبورى عمرودن شرعا المغه قادر اولورمى الجواب اولماز والدافع متطوع قنية الفتاوى

بوصورتده عمرو مبلغ مذبوره كندودن لازم كلمور ظنيله مبلغ مزبورك بكر ويرمكه راضى اولوب بعده ويرمدين عمرو فوت اولسه بكر مجرد عمرو مبلغ مزبورى ويرمكه راضى اولمغله مبلغ مذبورى عمرو نك تركه سندن الورم ديو ورثه سنه جبره قادر اولورمى الجواب اولماز

لاعبرة بالظن البين خطاؤه اشباه

والانسان لايجبر على تحمل الضرر وان رضى به مجمع الفتاوى

من عمل فى محل مشترك لايستوجب الاجر من الوالوالجية

رجلان بينهما طعام استاجر احدهما صاحبه او حمار صاحبه ليحمل نصيبه الى مكان معلوم فالاجارة فاسدة وكذا فى قفيز الطحان فاسد ولا يجب الاجر خلاصة الفتاوى

لايحلف القاضى على حق مجهول فلو ادعى على شريكه خيانة مبهمة لم يحلف اشباه نظائر فى كتاب القضا

رجلا ادعى

رجل ادعى ربحا فى الشركة واقام البينة فان القاضى يحلف بالله ما استوفيت ما استوفاه ولا شيئا منه والوالجيه و

واذا اقر الواهب بالهبة والقبض ولم يعاين الشهود القبض ثم انكر الواهب قبضه واراد استحلافه لم يحلفه القاضى فى قول ابى حنيفة ومحمد والوالجيه

ولو ان رجلا ادعى على رجل شيئا وانكر المدعى عليه فقال المدعى حلفه فانه لا بينة لى على هذا فحلفه ثم جاء ببينته تقبل والوالجيه

وتنفسخ بموت احد المستاجرين او الموجرين فى حصته فقط وبقيت فى حصة الحى من اجارة الدرر

كان الزوج يتصرف فى اموال زوجته فماتت المرأة فزعم ورثتها ان التصرف كان بلا اذنها وادعى الزوج اذنها فيه فالقول له بشهادة الظاهر له بزازية فى كتاب الدعوى

ليس للقاضى عزل الناظر بمجرد شكاية المستحقين حتى يثبتوا عليه الخيانة وكذا الوصى اشباه نظائر فى كتاب الوقف

ولو قال بعته فى صغرى وقال بل بعته فى الكبر فالقول لمدعى الصغر لانه الاصل والبينة لمدعى الكبر لاثباته العارض بزازيه

اذا تصرف فى ملك غيره ثم ادعى انه كان باذنه فالقول للمالك الا اذا تصرف فى مال امرأته فماتت وادعى انه كان باذنها وانكر الوارث فالقول للزوج اشباه

ولو راه فى المرآة لا يثبت الحرمة ولو مسها بحائل ان وصل حرارة البدن الى يده يثبت الحرمة والا فلا شرح وقايه

لان الوظيفة لا تتغير زيلعى

ان انواع المشروعات ثلثة عبادات ومعاملات وعقوبات
فالعبادات خمسة الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد
والمعاملات خمسة المعاوضات المالية والمناكحات والمخاصمات
والامانات والتركات والعقوبات خمسة القصاص وحد
الزنا وحد السرقة وحد الشرب وحد القذف

طحاوي التوفيق شرح الوقاية

وذكر محمد في النوادر من قطعت يداه من المرفقين وقطعت رجلاه من
الساقين لا صلوة عليه لتعذر تحصيل الطهارة فظهر ان مجرد العقل لا يكفي
لتوجه الخطاب ذكر قاضيخان في هذه المسئلة بعد قوله لان مجرد العقل
لا يكفي لتوجه الخطاب استشهاد التعليل والمص لترك التعليل
وذكر المسئلة وفيه ايضا من لا يقدر اداء الركن الا بحدث سقط عنه ذلك الركن

نقابه من صلوة المريض

والسهو غفلة القلب عن الشيء المعلوم فيتنبه له بادنى تنبيه بخلاف النسيان
فانه زوال المعلوم فيستانف تحصيله لكن الفقهاء لا يفرقون بينهما وكذا
لا يفرقون بينه وبين الشك والاوباء عرفوا الشك بانه تساوي
امرين لا مزية لاحدهما على الاخر والظن تساويهما وجهة الصواب
رجح والوهم تساويهما وجهة الخطاء ارجح

وامات شرح ملتقى

الاصول ... اللازمة ... والاعلام ... الكلام وقد ... وبيان مكان الادنا ... والقدرة ... على تحصيل

جوامع الكلم قليل اللفظ كثير المعنى

والجندي انما يكون تابعا للامير اذا كان يرتزق من الامير

من تحفة الملوك

وفي عبارة المتون مسامحة لان احدهما قلب العبارة ... ان يجعل ... بالقبض ... والوكيل ... قبل الصواب ان يقال وعندهما الوكيل بالقبض كالرسول

ومن لزمه طاعة غيره كالعسكر والعبد ... مسافرا بسفره مقيما باقامته

مختار في بابه

طريق معرفة النساء ان ينظر الى ذلك الموضع فانهن يعرفن بالمشاهدة
فان اشتبه الامر لا يعرف بالنظر قال المشايخ يمتحنه ببيضة الحمامة او ببيضة
الديك فان دخل فهي ثيب وان لم يدخل فهي بكر وقال بعضهم توقف الجارية
من الجدار وتؤمر بان تبول فان بالت على فخذيها فهي ثيب وان بالت
على اي نقط فهي بكر نقل من جامع الكبير

عشرة من السارق لا يقطعون ٥ احدها العبد اذا سرق من مال سيده ٥
والسيد من مال مكاتبه ٥ او من ذي دين مديونا كان او غير مديون ٥
او المرأة من زوجها ٥ او الزوج من زوجته ٥
او من ذي رحم محرم والاجير ٥ والنباش والمختلس ٥
والمنتهب ومن الحمام ٥ والمقبرة ومن بيت المال ٥
والضيف من منزل المضيف ٥ او كان السارق اشل يده اليسرى ٥
او كان اقطع او مقطوع الرجل اليمنى ٥ نقلا من خزانة الفقه النصاب
في السرقة عشرة دراهم ٥

وفي قضية الهدايا ثلثة انواع الاول حلال من جانب المهدي والآخذ وهو
الاهداء للتودد والثاني حرام من جانبين وهو الاهداء ليعينه على الظلم
والثالث حلال من جانب المهدي ليكف عنه الظلم وحرام على الآخذ من فتاوى
عدلية في كتاب القضاء ومن آفات اليد اخذ الرشوة واعطاؤها الا لدفع
الظلم من طريقة محمدية في آفات اليد القاعدة الرابعة عشر ما حرم اخذه حرم
اعطاؤه كالربوا ومهر البغي وحلوان الكاهن المراد به ما يعطى للمنجم
والكاهن انقطعت بمولده صلى الله تعالى عليه وسلم والرشوة واجرة النائحة
والزامر الا في مسائل الرشوة لخوف على نفسه او ماله او ليسوي امره عند

على ... الاعطاء ... والحج ... الا لدفع ... ما لا ... على نفسه ... الا اذا ... الاخذ

زید مدعی ایله عمرو مدعی علیه بر قاضیلقده اولوب آخر قا
قاضیلقده جمع اولوب عمروک رضاسی یوغیکن جبر ایله قاضی یه
ایلتوب شهود اقامت ایدوب مدعاسنی ایدرسه آخر قا
ضینک حکمی نافذ اولورمی الجواب اولور قضاة ولا
یتلرینه بر مصلحت ایچون کلان آقا قیلرک اوزرینه جبرا حکومت
ایله مأذوندرلر من معروضات ابو السعود رحمه الله

بر خانک ایکی طبقه اولوب هر بر بنکده قپولری مستقل اولوب اخشام
زماننده کلید لنوب صباح آچله اشاغی طبقه ده اولان کمسنه
لردن زیدک اوطه سنده عمرو و بکر و بشر شرب خمر ایدوب
عمرو مزبور اوطه سنده واروب یاتدقده زید مجروحا اوطه سنده
مقتول بولنسه قاتلی معلوم اولمسه یوقری طبقه اهالیسنه شرعا
دیت لازم اولورمی الجواب کندی اوطه سی مستقل کندی
متصرف اولوب اصلا کمسنه دخل ایلمز ایسه سائر اوطه لر اصحابنه
دیت دوشمز همان اهتمام علم تفتیش اولنوب قاتلی بولنمق لازمدر
محل قتل مشترک اولمایجق ساکنلرینک خصوصا یوقاری طبقه اهلینک
شهادتلری مقبول لدر عادة اکر اولیجق من معروضات ابو السعود رحمه الله

متوفاتک محللرلری انجق اوغلنه ویریلور مرد اولانک محللری
مسلم اوغلنه انتقال ایتمز متوفاتک محلول اولان یرلری قزینه یوغیسه
لاب ارقرنداشنه یوغیسه اول محلده ساکنه قزقرنداشنه یوغیسه باباسنه
یوغیسه والده سنه بونلردن غیری اقاربه حق طبو یوقدر متوفاتک

[illegible]

بحر سفیدده واقع صولیجه جزیره سی ذمیلری نقض عهد و عصیان ایدوب
و جزیه لرینی ادادن امتناع ایلیوب حربی کفره ایله اتحاد و اهل اسلامدن
نیچه لرینی اسیر ایدرلر اولرلر اولدیلرک قریه لری پادشاه اسلام خلد الله
خلافته الی یوم القیامه حضرتلرینک قبللرندن مرخص اولوب اول جانبه سر عسکر
نصب و تعیین اولنان اولنان وزیر مکرم امریله اوریلوب سبی و استرقاق
اولنمالری جائز اولورمی الجواب اولور

بمنزلة المرتد واذا انقض العهد فهو
الا انه لو اسر یسترق
بخلاف المرتد
هدایه

بو صورتده طرف سلطنتدن تنفیل عام واقع اولمغله وزیر مشار الیه
طرفندن اول جزیره اوزرینه عسکر تعیین اولنوب اهالی قریه و مزبوره محاربه یه
تصدی اتمکله مقاتله و جمعیتلری پریشان و بر مقدارکن اثناء محاربه ده
سبی اتدیکلرنده زید دخی عمروی سبی و استرقاق بعده زید فوت اولوب
هنده قزی هند نام قزقرنداشی هندی ترک ایلسه عمرو بالارث الشرعی هنده
انتقال ایدوب هند عمروه مالکه اولورمی الجواب اولور

ویستحق الارث برحم و نکاح و ولاء
تنویر الابصار

صورة مرقومه ده عمرو مأذون نامیه مدت سعی و تجارت ایدوب بر مقدار مال کسب
ایتدکده صکره فوت اولوب مولاة هندی حصه ارثک ایدوب هند ترکه سنی
المق مراد ایتدکده امین بیت المال اول اوقاتده کان جزیره مزبوره اوزرینه بلا
فرمان واردی سبی و استرقاق اولنماغله ایچون بکجاء و بر لیوب اول
جمله عمرو یک بیجکی یوقدر وکاه اول جزیره ده سبی و استرقاق اولنانلرک
اعتاق اولنملری یا بنده امر عالی صادر اولوب معتق پادشاهیدر هند ترکه یه

[illegible]

بيت المال خصوصنده صورت قانوننامهٔ جديد بودر كه ذكر اولنور بيت المال ومال غايب ومال مفقود دالانكسنه اعلام ايتمك كركدر بريره بيت المال واقع اولسه اولديغى كبى قاضى دفترينه يازيلوب بيت المالجى يه تسليم اولنه اكر وارثى معلوم اولوب اوارلكن داخل مملكتنده مكانى اولورايسه وقفه بيت المالجى يه ويرليه بجه كم بلكى وحى الذده الثى آى مقدارى دوره اكر وارث كلمزيسه بيت المالجى يه تسليم اولنه وارث كلورسه بيت المالجيدن اله واكر وارث خارج مملكتده اولوب مكانى معلوم اولميه اولكسنه مفقود حكمنده در كسى بريل مقدارى وصى الذده دوره صكره بيت المالجيه تسليم اولنه مال غايب ومال مفقود بيت المالجى يه مقاطعه يه ويريلان تركه بيت المال اولانلر يوخسه براوندن آجقدوب كيدن كشى نك مالى دكلدر ياخود ماللى قوبوب كيدن كشى نك مالى دكلدر من بعد بو قانونه ايله عمل اولنوب تجاوز ايتمك استينلرى قضاة منع ايدرلر كذا فى القانون السلطانى

زيدك قوللى عمرو بر مقدار مال كسب ايدوب بعده زيدك اذنيله هنده سوقدر آقچه مهر تسميه سيله تزوج ايتدكدنصكره زيد عقدى مجيز اولمدين فوت اولوب بعده عمرو دخى قبل العتق فوت اولدقده اول مالى زيدك ورثه سى قبض ايلمسه لر هند عقد مذبوره بناء اول مالدن حصهٔ زوجه نامنه شفعه الملغه قادره اولورمى الجواب اولمماز

عشرة اشياء لا يملكها العبد المأذون الكفالة بالنفس والمال والقرض والهبة والصدقة والعتق على مال وغيره والكتابة وتزويجه لنفسه وتزويج العبد والامة والصلح عن قصاص وجب عليه والعفو عن القصاص عن اشياء يملكها العبد المأذون يبيع ويشترى الارض ويزارعها ويصالح من قصاص وجب على عبده ويهدى اليسير من الطعام ويضيف من يطعمه ويجوز بيعه من مولاه بمثل قيمته
خزانة الفقه لابى الليث فى كتاب المأذون

وانى جعل الرق مانع الارث لقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شىء ومن ورث صار قادرا على شىء وهو خلف
جلالى فى شرح فرايض السراجى

هندك زوجى زيد آخر ديارده ايكن عمرو هندك زوجى اولديغى بلمدن هندى تزوج ووطى ايتدكدنصكره زيدك حياتده اولديغى ظاهر اولمغله هند عمرودن تفريق اولنسه هنده عمرودن عدت لازمه اولورمى الجواب اولور

زيد عمر اوغللرى عمرو وبكر ايله بر وجه اشتراك متصرف اولدقلرى ملكى عرصه يى زيد ديار آخره كيدوب بر مدت مكث ايتمكله عمرو وبكر اول عرصه ده بشره بيع ايتمش اوله حالا زيد كلدكده حصه سنده بيعى مجيز اولمامغله اول عرصه ده حصه سنى بشردن المغه قادر اولورمى الجواب اولور

بر ميتك بر مسلم ايله دعواسى اولوب ميدن شاهد طلب اولندقده مسلمون نك هدر اولوب اولبرده قطعا مسلم اولميه بوصورتده كافرك مسلم اوزرينه شهادتى شرعا جائز اولورمى الجواب [illegible]

ولو كان البينة مقبول الضرورة كما انه فى مواضع الضرورة فى شهادة النساء [illegible]

[illegible] دار وارض بين رجلين باع احدهما حصته جاز فى حصته [illegible]

هندك مالكه اولديغى توت باغچه لرينى معرفة صاحب ارض ايله عمروه فراغ وبيع ايلديكى اقرارينه شهادت ايدن بكر وبشر جملهٔ اقرارده هندك شخصنى كوروب وهندى ايدوبكى بلوب وجه مشروح اوزره هندك اول باغچه لرى عمروه باموافقة صاحب ارض فراغ وبيع ايلديكى هندك بيع واقرارينه شهادت ايلسه لر شهادتلرى مقبوله اولورمى الجواب اولور

قال الفقيه ابو الليث اذا اقرت امراة من وراء الحجاب لا يجوز لمن سمع اقرارها ان يشهد عليها الا اذا رأى شخصها يعنى حال من اقرت فح يجوز ان يشهد على اقرارها بشرط رؤية شخصها لا برؤية وجهها
من شهادات الدرر والغرر

من كتب مكان عليه الصلوة والسلام بالعين والميم يكفر لانه تخفيف وتخفيف الانبياء كفر لا ريب
تاتارخانيه

صلح ايله ابرا انكه فرق نه در الجواب صلح طرفين رضاسيله اولور بينه طرفين رضاسيله فسخه قابلدر ابرا برجانبدن اولور جانب آخرك فعلنه موقوف دكلدر ابرا اولنان نسنه ساقط اولور كيدر ايكيسى اتفاق اتسه لر فسخه قابل دكلدر
كتبه الفقير ابو السعود رحمه الله عليه

فقد ورد الامر السلطانى فى سنة خمس واربعين والفالى ولاية روم ايلى بان الارض الاميرية اذا مات متصرفها بلا ابن فيستحقها صاحب الارض وسائر ورثته ليطلبونها باعطاء رسمها فانهم احق من الاجانب فيقسمونها بينهم بقدر سهامهم كالملك صح الفتاوى فى كتاب الدعوى

هندك كيه اولديغى بلده قرالسنده برقريه حدود بنده واقع مالكه ومتصرفه اولديغى بر ارضه ميرى والشجارى ملكى اولان توت باغچه لرينى بلمدن صاحب ارضى موافقتيله عمروه ثمن معلومه فراغ وبيع ايلسه فراغ وبيع مزبور جائز اولورمى الجواب اولور

رجل قال لآخر ان بين فى موضع كذا ارضا خربة لا يساوى شيئا فبعها بستة دراهم فقال بعتها ولم يعرف البيع وهى تساوى باكثر من ذلك جاز وفى التجنيس رجل قال لآخر ان لك فى بلد كذا ارضا خربة لا تساوى شيئا من موضع كذا فبعها ولم يعرف البايع وهى تساوى اكثر من ذلك جاز ذلك البيع من بيوع مجمع الفتاوى

هندك اوزرينه [illegible] فراغ وبيعنه [illegible] فراغ وبيع مزبورى فسخ وباغچه لرى عمرودن [illegible] الجواب اولماز

زيد زوجه سى هنده طلاق ثلثه ايله تطليق ايدوب [illegible] عقد نكاح ايدر [illegible] الجواب اولور

فوت اولان زیدك تصرفنده اولان تارلالری صغیر اوغللری بكر و بشره انتقال ایتمشیكن صاحب ارض اولان عمرو ذكر اولنان تارلالری آخردن ولیده تفویض ایلسه معتبر اولورمی الجواب اولماز

بو صورتده بكر و بشر ذكر اولنان تارلالری ولیدن الدقدنصكره زراعت ایله ترتیب ایلین نقصاننی ارضیده المغله قادر اولورلرمی الجواب اولورلر فان الارض المغصوبة اذا انتقصت بالزراعة یغرم النقصان لانه اتلف البعض من الذرر فی القصد

هند صغیره یه جده سی خدیجه نك هبه ایتدیكی بر ملك منزلی هندك باباسی عمرو ولایة قبض ایتدكدنصكره ثمن مثلیله منزل مذبوری بكره بیع ایلسه عمرو محمود الحال اولیجق بعد البلوغ هند منزل مذبوری بكردن المغه شرعا قادره اولورمی الجواب اولماز

بو صورتده هندك اناسی زینب عمرك توكیل ایتمكله عمرو منزل مزبوری زینبك طرفندن وكالة بیع ایلسه هند مذبوره بعد البلوغ اول منزلی بكردن المغه قادره اولورمی الجواب اولماز زینبك توكیلنه اعتبار یوقدر مال صغیره ده ولایت باباكدر كتبه مصطفی المفتی بسر

رجل باع عقارا او ضیعة لولده الصغیر بمثل القیمة او بغبن یسیر قالوا ان كان الاب محمودا عند الناس او مستورا جاز بیعه ولا یكون للولد ان یبطل ذلك البیع بعد البلوغ لكن یطلب الثمن من والده قاضیخان فی باب بیع غیر المالك

زیدك عمرو و بكر و بشر اراضی معلومه متعلقه دعواسی اولمغه عمرو و بكر و بشر اراضی مرقومه بزم ملكمزدر دیو دعوی ایدوب

امرنا بالطاعة اولی الامر اذا كان موافقا للشرع لقوله تعالی اطیعوا الله واطیعوا الرسول واولی الامر منكم الآیة كذا فی قاضیخان وغیره

الدعوی الموقوف علیه غیر مسموعة وبه یفتی لا یسمع الدعوی من غیر المتولی وعلیه الفتوی بحر الرائق

[illegible]

زید و عمرو اراضی مستقلا بنم ملكمدر دیو دعوی و بالدفعات مرافعهٔ شرع اولدقلرنده حق زیدك اولیغی وجه شرعی اوزره ثابت و ظاهر اولمغله یدینه سندات شرعیه اعطا و موجبنجه ضبط و تصرف ایدوب معارضه‌دن منع اولنمشیكن اراضی مرقومه‌یه زیدك دعوی و اخذه قادر اولورلرمی الجواب اولمازلر

ومن صار مقضیا علیه لا یسمع دعواه خزانة الفتاوی

امرنا بالطاعة اولی الامر اذا كان موافقا للشرع قاضیخان وغیره

زید برات شریف ایله متصرف اولدیغی اون طقوز اقچه جهاتنی ایكیوز غروش بدل مقابله‌سنده عمرو قصریدو فراغ ایدوب اوزرینه توجیه و برات اولنق ایچون عمرو عرض استانه علیه‌یه ارسال و قبل التوجیه عمرو فوت اولوب جهات مذكوره بكره توجیه اولنمغله عمرك اوغلی خالد صغیر اولدیغی حسبیله بدل مذبوری زیددن دعوی ایدوب بیع ثبت ایتدكدنصكره خالدك باباسی عمرك زیده ویردیكی بدل مرقومی زیددن دعوی اقامت بینه ایله بدل مذكوری زیددن استرداد و اخذه قادر اولورلرمی الجواب اولور وعلی الاخذ بغیر حق رد ما اخذه هدایه

بو صورتده حاكم مترافع الیه خالدك بینه‌سنی استماع ایدوب موجبیله حكم و یدینه حجت ویرسه حكمی صحیح و حجتی معتبر اولورمی الجواب اولور

ظهر انه اخذه بغیر حق ولا رد عند العذر لان حكمه استند الی دلیل شرعی ولهذا نفذ حكمه كذا فی الفتاوی

بغدای و اارپه و حبوبار و علف و ارشن و بقله و نخود و بورجاق و فیک و مرجمک و بونلرک امثالی حبوبات دن مسلمانلردن عشر و سالاریه له سکزده بر اولور و کوره ده سبع غلات که یدیده بر آلنور و مرجمک و برنجه و پنبه و سیسام و کتان و خوتوب و جوز و میوه منوعه و سبزوات و قوان و برنقوق که قرمزیبه یا سیدر و کستانه و بونلرک امثالی سنه لرده اکرچه مسلمانلر و کرک اهل ذمیدر اوندن بر عشر آلنور

قانون نامه موسی

زید عمرو سپاهی نک تیمارنی بدل معلوم مقابله سنده التزام و ضبط و بدل التزامی تسلیم و مصالح و اذکرکی محصولاتی قبض و بیع ایتدکدن مدت مذکوره و تصکره عمرو بن حسب استرحام و زیاده سی طلب ایدرم دیمکه قادر اولورمی الجواب اولماز

زید

نظام مملکت منتقض و شرعه مخالف اولور و ورانشاره اولمغ قبض غدا اولنور التزام فسخ اولنمی خلافنه در

مدرسینک آلدقلری علی قول السلف صله در و علی قول المتاخرین اجرتدر زمانمزده اولانه

اقتالرک مبنی سی قول متاخرین در من فوائد العلیة

زید تعر قنده اولان تارلاسنی عمرو اجرت ایله و یروب عمرو دخی اول تارلای صبانی ایله بر فتح کرسه روب و تطیس اتدکدن تصکره زید بلا اذن قوت اولدقده بکر اول تارلای صاحب ارض دن طابو ایله الوب تخم زرع ایتدکدن عمرو تطیس ایسه یکیجونی بکردن بر مقدار اقچه المغه قادر اولورمی الجواب اولماز اولمان

اذا اشتد

اذا اشتد شوقی زرت قبرک باکیا ٥ انوح وابکی لا ارک مجاوبا
ایا ساکن الصحراء علمتنی البکاء ٥ و ذکرک انسانی جمیع المصائب
فان کنت عنی فی التراب مغیبا ٥ فما انت عن قلبی الحزین بغایب

امان ایله کلن حربیلر عمرو ذمی اوزرینه بر حصوصه شهادت اتسه لر پادشاه عالمپناه دن حربی لرینک شهادتی طوتلمه امرلرنده تمسک ایلدکلری ایچون زیدک عمرو ذمی اوزرینه شهادتلری مقبول اولورمی الجواب اصلا اولماز عهدنامه لرنده اولجهله کتاب یازلمشدر نامشروع اولان شی سنه یه امر سلطانی اولماز کتبه ابو السعود

شهادة الحربی المستامن علی مثله تقبل و علی الذمی لا بزازیه من وصایا ابو السعود

سئل شیخ الاسلام سعد الدین عن عن جاذوه و عن احراقه واجاب عیاذا بالله ان ظهرت علامة حلول الارواح الخبیثة فلا باس به انتهی من صرة الفتاوی بعد کتاب الولاء مسائل شتی بعض لمسنه لرفوت اولوب دفن اولندقدنصکره قبرنده کفنی بوزوب اجمضانسنه فان کلوب بدننی تمرث احاطه ایتمش بولنه بو وجه اوزره اعلمسنه بر سبب وارمیدر الجواب واقع ایسه مؤثر حق تعالی حضرتلرینک اراده شریفه سیدر حیاتنده اعمال و اخلاقده

كتدوبه مبارك نفوس شريفه نك بعض جسدندن تعلق ايدوب
افاعيل ضديه الت ايدينور ديلملك اورور قدرت ربانيه دن
بعيد دكلدر بو صورتده بولنان ميتلره چه مسوغ اوزره
بولنديغى تقديرجه نجه اولمق كركدر الجواب اوراته قومق كركدر
مسلم آدنه ايه ضرر اولماز بو صورتده بعض كمسنه لر قبرلرندن
چقاروب احراق ايتمكه شرعا قادر اولورلرمى الجواب اولمازلر
العياذ بالله تعالى مسلمانلرى ايمانسز كيدهنى كافرلك مقابرينه
وكفره دن ايمانه مطلوب ايمان ايله كيدنى مسلمان مقابرينه نقل
ايدر قدرتده اولنلرى وار در ويرلر واقع ميدر الجواب
روايت اولنمور مشاهير كتب احاديثده يوقدر من فتاوى مولى
السعود الكبير في اخر باب الصلوة على الميت

هند زوجى زيد اخر دياره ايكن عمرو هندك زوجى اولديغنى بلمامكله
هندى تزوج و وطئ ايتدكدنصكره زيدك حياتده اولديغى ظاهر
اولمغله هند عمرودن تفريق اولنسه هنده عمرودن عدت
لازمه اولورمى الجواب اولور   غاب فتزوجت وجاء الاول
وفرقت بينهما وبينه فلا نفقة على الزوج الاول حتى تنقضى
عدة الثانى ولا على الثانى لكون النكاح فاسدا بزازيه
بو صورتده هند عمرودن نفقه عدتى نامنه نسنه المغه قادر اولورمى الجواب اولماز

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير البرية محمد وآله
وصحبه اجمعين قال الشيخ الامام العالم العلامة شيخ القراء والمحدثين
محمد بن محمد بن الجزري الشافعي يقول راجي عفو رب سامع
محمد بن الجزري الشافعي الرجاء الطمع فيما يمكن حصوله بخلاف
التمني والعفو الصفح عن الذنب وترك مجازات المتعدي والسمع
بمعنى القبول والاجابة ومنه قول المصلي سمع الله لمن حمده اي اجاب الله
الحمد لله وصلى الله على نبيه ومصطفاه الحمد هو الثناء باللسان
على قصد التعظيم والله اسم لذات المستجمع لجميع الصفات الواجب
الوجود المستجمع بجميع المحامد والصلوة من الله رحمة ومن
الملائكة استغفار ومن الجن والانس دعاء وهي واجبة
على من سمع اسمه عليه الصلوة والسلام والنبي هو المنبي عن
الله تعالى اي المخبر والمصطفى المختار والله اصطفى النبي محمد على
سائر الخلائق والملائكة اجمعين محمد وآله وصحبه ومقرئ القرآن مع محبه

محمد معناه الوضع اولا هو المبالغ في كونه محمودا وهذا المعنى ثابت
في ذات النبي عليه السلام وآل النبي اهل بيته وقيل اهله
الادنون وعشيرته الاقربون والصحب اسم جمع
والصحابي من روى عن النبي عليه السلام او صحبه او
راى النبي عليه السلام من المسلمين فان ابن ام مكتوم كان اعمى
ولم ير النبي عليه السلام لكنه صحابي بالاجماع لما راه النبي عليه
السلام بجرم اياه وقوله ومقرئ القرآن اي على مقرئ القرآن
من التابعين وغيرهم مع محبه اي مع محب القرآن سواء كان
قارئا او لم يكن ويجوز ان يكون معناه مع محب مقرئ القرآن
لان المرء مع من احب وبعد ان هذه مقدمة فيما على قارئه
ان يعلمه اي بعد الحمد والصلوة ان هذه المقدمة اي هذه الارجوزة
طائفة من العلم التجويد يتوقف الشروع في القراءة عليها واليه اشار
بقوله اذ واجب عليهم فيما على قارئه اي في الذي يجب على
كل قارئ من قراء القرآن تعلمه وقال اذ واجب عليهم محتم
قبل الشروع اولا ان يعلموا اي واجب قطعي لا ظني ومحتم
تاكيد لقوله اذ واجب قبل الشروع اي قبل الشروع في القراءة
مخارج الحروف والصفات ليلفظوا بافصح اللغات اي واجب
ان يعلموا مخارج الحروف وصفات الحروف مثل الجهر والهمس
والتفخيم والترقيق وغيرها ليلفظوا اي ليحسنوا التلفظ

قوله اي النبي عليه السلام صح

بافصح اللغات وهي لغة نبينا عليه السلام ولغة اهل الجنة لقوله
احب العرب لثلث لاني عربي والقران عربي ولسان اهل الجنة عربي
محرري التجويد والمواقف وما الذي رسم في المصاحف
اي مقتضى تجويد القران ومعرفة مواقفه ومباديه اي بمواضع
وقفه وابتدائه ومعرفة الذي رسم اي تحرير المواضع الذي رسم
في المصاحف العثمانية لان عثمان رضي الله عنه كتب اربعة مصاحف فوجه
احدها الى الشام وواحدا الى الكوفة وواحدا الى البصرة وامسك
واحدا عنده في المدينة وقيل كتب سبعة مصاحف هذه الاربعة وثلثة
اخرى فبعث الى مكة والبحرين واليمن واذا قيل في مصحف الامام فالمراد به
هو الذي امسكه عنده في المدينة لانه الذي يقتدى به من كل مقطوع
وموصول بها وتاء انثى لم تكن تكتب بها اي لم تكن كتابته بصورة الهاء
لان تاء التانيث اذا كتب على صورة التاء تسمى تاء التانيث مخارج
الحروف سبعة عشر على الذي يختاره من اختبر اي مخارج الحروف
سبعة عشر ذهب باختيار فانهم اختلفوا في عدد مخارج الحروف وقال
سيبويه واتباعه ستة عشر مخرجا واسقط حروف الجوف
وقال الفراء واتباعه اربعة عشر مخرجا فعد للنون واللام والراء
مخرجا وقال الخليل سبعة عشر مخرجا لكن المحقق الذي عليه الجمهور وهو
مذهب الخليل انها سبعة عشر واليه اشار بقوله على الذي
يختاره من اختبر اي جرب والمخارج جمع مخرج اسم

لموضع

لموضع الخروج وهو عبارة عن الحيز المولد للحرف والحروف
جمع حرف ويريد به حرف الهجاء ويسمى بذلك لانه غاية الصوت
وغاية كل شيء حرفه اي طرفه وحافته الصوت والحرف صوت
معتمد على مقطع محقق او مقدر اعلم ان الحرف قسمان اصلية
وفرعية هي التي تتمزج وهي ثلثة همزة بين بين والالف الممالة
والصاد المشمة قال مكي ونحوها كالواو والياء في القول المفخمات
والحروف الاصلية تسعة وعشرون مخالف الجوف واختاها
وهي حروف مد للهواء تنتهي المخرج الاول الجوف وهي ثلثة
احرف الف واختا الالف وهما الواو والياء المديتان ومخرج هذه
الثلثة جوف الفم والحلق وهو الخلاء وليس لهن حيز مستقل
والى ذلك اشار بقوله للهواء تنتهي وهي بالصوت اشبه
ويتميزن عنه بتصعد الالف وتسفل الياء واعتراض الواو واني
قال اختاها لان الالف اصل في المدية لانها ابدا تكون حرف مد بخلاف
الواو والياء ثم لاقصى الحلق همز هاء ثم لوسطه فعين حاء
اي المخرج الثاني اقصى الحلق مما يلي الصدر وفيه حرفان الهمزة و
والهاء المخرج الثالث وسط الحلق وفيه حرفان ايضا العين
والحاء المهملة اي غير منقوطتين ادناه غين خاؤها والقاف
اقصى اللسان فوق ثم الكاف المخرج الرابع ادنى الحلق وفيه
حرفان ايضا الغين والخاء المعجمتان المخرج الخامس مخرج القاف

يلي

[illegible] اللهاة مما يلي الحلق [illegible]
وهو اقصى الحلق ومما يحاذيه من الحنك الاعلى وقوله فوق
يعني ان القاف فوق مخرج الكاف اسفل والوسط فجيم الشين يا
المخرج السادس مخرج الكاف وهو اقصى اللسان ايضا لكن
اسفل من مخرج القاف قليلا واليه اشار بقوله اسفل المخرج السابع
مخرج الجيم والشين والياء الغير المدية وهو وسط اللسان
وما يحاذيه من الحنك الاعلى ويسمى هذه الثلثة شجرية اي منسوبة
الى الشجر وهو بين اللحيين اي حنك الاعلى والاسفل ويسمى القاف
والكاف لهوية اي منسوبة الى اللهاة وهي اللسان الصغير والضاد
من حافته اذ وليا الاضراس من ايسر او يمناها واللام
من طرفها ادناها لمنتهيها المخرج الثامن مخرج الضاد من حافة
اللسان اي جانبه وما يليه من الاضراس اي الاسنان والنواجذ ر
بقوله اذ وليا الاضراس والالف في وليا للاشباع وسقطت
همزة الوصل في الاضراس واعلم ان تلفظ الضاد من اليسرى
ايسر واكثر استعمالا ومن اليمنى اصعب واقل استعمالا فلذا
لذا قدم اليسرى على اليمنى المخرج التاسع مخرج اللام ادنى حافة
اللسان اي اولها الى منتهى حافة اللسان اي آخرها وما يحاذيها
من الحنك الاعلى من اللثة في سمت الضاحك واللثة بالتخفيف
ما فوق الثنايا والضاحك كل سن يبدو عند الضحك والنون من
طرفه تحت اجعلوا والرا يدانيه لظهر ادخل المخرج العاشر

مخرج النون

مخرج النون التي لا غنة لها غير المخفاة لان النون التي هي غنة
لها مخرج برأسها وهو الخيشوم واما مخرج هذه النون فمن طرف
اللسان اي طرفه الى الظهر وما يحاذيه من اللثة وقوله تحت اجعلوا
مخرج النون تحت مخرج اللام المخرج الحادي عشر مخرج الراء
وهو ظهر اللسان وما يحاذيه من اللثة متصلة بالثنيتين
العليين والثنية مقدم الاسنان [illegible] وقوله يدانيه اي يقارب
مخرج النون وقوله لظهر ادخل لظهر اللسان والطاء والدال
وتا منه ومن عليا الثنايا والصفير مستكن المخرج الثاني عشر
مخرج الطاء والدال والتاء وهي من رؤوس اللسان والثنيتين
العليين اي من الصدر [illegible] ويسمى هذه الثلثة
نطعية لخروجها من نطع الغار الاعلى اي سقفه والغار داخل الحنك
منه ومن فوق الثنايا السفلى والظاء والذال وثا للعليا
من طرفيهما ومن بطن الشفة فالفا مع اطراف الثنايا المشرفة
المخرج الثالث عشر مخرج الصاد والزاء والسين من طرف
اللسان ومن فوق الثنايا السفلى ويسمى هذه الثلثة صفيرية
فلذلك عبر عنها بالصفير والضمير في منه عائد الى طرف اللسان
وقوله مستكن اي مستقر في هذا الحيز المخرج الرابع عشر مخرج
الظاء والذال والثاء من طرف اللسان والثنايا العليين وتسمى
هذه التسعة التي هي الطاء والدال والتاء والصاد والزاء

اي ادخل لظهر

والسين والظاء والذال والثاء لثوية لخروجها من اللثة المخرج
الخامس عشر مخرج الفاء من بطن الشفة ومن اطراف الثنايا
العليا ولهذا قال المشرفة اى العالية للشفتين الواو باء ميم
وغنة مخرجها الخيشوم المخرج السادس عشر مخرج الواو الغير
المدية والباء والميم غير الغنة من بين الشفتين العليا والسفلى يقال
لهذه الحروف شفوية نسبة الى الموضع الذى خرجت منه المخرج
السابع عشر مخرج الغنة وهو الخيشوم اى داخل الانف والغنة تارة
تكون صفة وتارة تكون حرفا وهى النون والميم المدغمتان و
المخففتان وهو مذهب المص وغيره واعلم ان النون و
الميم المدغمتين ليستا من الخيشوم فقط بل النون منه ومن طرف
اللسان ايضا والميم منه ومن الشفتين ايضا صفاتها جهر ورخو
مستفل منفتح مصمتة والضد قل لما فرغ من بيان المخارج
شرع فى بيان الصفات منها الجهر وهو حبس النفس عند لفظها
لقوة الاعتماد عليها وهو لغة الاعلان وضده الهمس
وهى جرى النفس عند لفظها لضعف الاعتماد على مخرجها وهو لغة
الاخفاء ومنها الرخاوة وهى جرى الصوت مع لفظها لضعف
الاعتماد عليها وهى لغة اللين وضده الشدة وهى حبس
الصوت عند لفظها لقوة الاعتماد عليها وهى لغة القوة
ومنها الاستفال وهو انحطاط اللسان عن الحنك الاعلى

عند اللفظ

اضداد

جهر … همس

رخوة … شدد

استفال … استعلا

انفتاح … اطباق

اصمات مذلقه

مجهوره نجون مجهوره دديلر اصطلاح
قرآن عند النطق نفس حبس اولور
اواز اشكاره اولورا اوازك اشكاره
اولن اوازنه كرك جارى اولسون
كرك جارى اولمسون جارى اولورسه
مجهوره رخوه دديلر جارى اولمزسه
مجهوره شديده دديلر

مجهوره اون طقز حرفلر
ا ب ج د ذ ر ز ض ط ظ
ع غ ق ل م ن و لا ى

مستفله يكرمى ايكى حرفلر
ا ب ث ح ج د ذ ر ز س
ش خ ف ك ل م ن و ه لا ى

رخوه اون التى حرفلر
ث ح خ ذ ز س ش ص
ض ظ غ ف و ه لا ى

رخوه ايله شديده اورتاسنده
بش حرفلر ر ع ل م ن

عند اللفظ وضده الاستعلاء وهو ارتفاع اللسان الى الحنك
الاعلى ومنها الانفتاح وهو تجافى كل واحد من اللسان والحنك الاعلى
وضده الاطباق وهو تلاصق طابق اللسان والحنك الاعلى وهو
ابلغ من الاستعلاء وهو لغة التلاصق ومنها الاصمات وهو الصمت
وهو المنع وسميت ما عدا الفاء والراء والميم والنون واللام و
والباء مصمتة لانها ممنوعة من انفرادها اصولا فى بنيان الاربعة
والخمسة اعنى ان كل كلمة على اربعة احرف او خمسة اصولها لا بد ان
يكون فيها شيئا من المذلقة ولهذا قيل ان عسجد اعجمى وان المصنف
الان لكل صفة ضدا بقوله والضد قل اى فالضد المفهوم والمذكور
عقيب هذا البيت قل اى اجعله مقابلا لكل صفة من هذه الصفات
الاول للاول وثانيا للثانى وهكذا الى آخره على الترتيب واعلم
ان المخرج للحرف كالميزان يعرف به كميته والصفات مثله كالناقد يعرف
به كيفيته مهموسها فحثه شخص سكت شديدها لفظ اجد
قط بكت وبين رخو والشديد لن عمر وسبع علو خص ضغط
قظ حصر وصاد ضاد طاء ظاء مطبقة وفر من لب الحروف
المذلقة مهموس الحروف هذه العشرة التى جمعها كلمة فحثه
شخص سكت وما عداها مجهورة والحروف الشديدة هذه الثمانية
التى جمعها لفظ اجد قط بكت والحروف البينية هذه الخمسة التى
جمعها لفظ لن عمر اى بين الرخوة والشديدة لانه اذا انطق بها

مصمته يكرمى بش حرفدر
ا ث ج ح خ د ذ ز س ص
ض ط ظ ع غ ق ك و لا ى

بعض نسخه فالضد قل واقع
اولمشدر شرح

شديده سكز حرفدر
ا ب ت ج د ط ق ك

مهموسه اون حرفدر
ت ث ح خ س ش ص ف ك ه

مستفله يدى حرفدر
خ ص ض ظ ط غ ق

منفتحه يكرمى بش حرفدر
ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز س ش
ع غ ف ق ك ل م ن و ه لا ى

مذلقه التى حرفدر
ب ر ف ل م ن

مهموسه اناك ايچون مهموسه
ديلركه اصطلاح قرآنده عند النطق
نفس جارى اولور اوازك كز
لنمسى ايله بله كزلنراوازه كرك
اقسين كرك اقسين اقرسه مهموسه
رخوه دركرا قرسه مهموسه شديده

في الفم واعتمد لم يجر الصوت والنفس معها جريانهما مع
مع الرخوة ولم ينحبسا انحباسهما مع الشديدة وما عداهما اي
الشديدة والبينية رخوة قوله وسبع علو اي حصر لفظ
خص ضغط قظ الحروف المستعلية السبعة وما عدا هذه السبعة
مستفلة والحروف المطبقة الصاد والضاد والطاء والظاء وما
عدا هذه الاربعة منفتحة والحروف المذلقة هذه الستة التي تجمعها
لفظ فر من لب لخروجها من ذلق اللسان او الشفة اي طرفه وما عدا
هذه الستة مصمتة صفيرها صاد وزاء سين ٥ قلقلة قطب جد
واللين اي الحروف الصفيرية هذه الثلثة والصفير صوت زائدة
من بين الثنيتين للنفس يصحبها عند خروجها وهو لغة صوت يصوت
به البهائم والحروف القلقلة هذه الخمسة التي تجمعها لفظ قطب جد
سميت وصفت بذلك لانها اذا وقف عليها تقلقل المخرج وسرعة التحرك
والاضطراب واو وياء سكنا وانفتحا ٥ قبلهما والانحراف
صحح في اللام والراء بتكرير جعل ٥ وللتفشي الشين ضاد استطل
اي الواو والياء ان سكنا وانفتح ما قبلهما تسميان حرف اللين قوله
والانحراف صحح صفة الانحراف في اللام والراء اي يسميان منحرفين
لان اللام فيه انحراف اللسان واليه اشار فيما سبق بقوله ادناها لمنتهاها
لمنتهاها والراء فيه انحراف الى ظهر اللسان واليه اشار بقوله لظهر
ادخل والانحراف لغة الميل قوله بتكرير جعل اي وصف الراء

الطرف

لمنتهاها

بالتكرير

بالتكرير حتى فسمي مكررا لانه يقبل التكرار الا انه يجب التحفظ عنه
وطريق السلامة منه ان يلصق اللافظ ظهر لسانه باعلى حنكه لصقا
محكما مرة واحدة ومتى ارتعد حدث من كل مرة راء قوله وللتفشي
اي اختصاص الشين بصفة التفشي وهو انتشار الصوت عند
لفظها حتى يتصل بحروف الظاء ... ضاد استطل اي صفة
بالاستطالة لانه يستطيل حتى يتصل بمخرج اللام وسبيل تسهيلها
قطع النظر عن التحيز المتعابر وتمكينها في مخرجها وتحصيل صفاتها
المحيزة لها عن الظاء والاخذ بالتجويد حتم لازم من لم يجود
القرآن آثم اي العمل بالتجويد فرض عين لازم لكل قارئ التجويد
مصدر جود في القراءة اذا اتى بها مجودة الالفاظ ومعناه بلوغ
النهاية في تحسينها من لم يقرأ القرآن بالتجويد يكون آثما لانه ترك
الفرض وتارك الفرض آثم لانه به الاله انزلا ٥ وهكذا منه الينا وصلا
اي لانه اي الشان ان الله تعالى انزل القرآن بالتجويد قال الله تعالى ورتل
القرآن ترتيلا اي انزلنا القرآن بالتجويد وقوله وهكذا جواب عن
سؤال مقدر كانه قيل من اين نعلم كيفية نزول القرآن حتى نقرأ كما
نزل فقال ان القرآن هكذا اي بالتجويد وصل الينا عن النبي عليه السلام
وعن الصحابة رضي الله عنهم وعن التابعين وعن شيوخ القراء رحمة الله
عليهم اجمعين وهو ايضا حلية التلاوة ٥ وزينة الاداء والقراءة
اي التجويد ايضا صفة التلاوة اولها اي الحلي الفرق بين التلاوة

والاداء والقراءة ان التلاوة جودة قراءة القرآن متتابعا والاداء
الاخذ عن الشيوخ والقراءة اعم منهما وهو اعطاء الحروف حقها
من كل صفة ومستحقها هذا اشارة الى تعريف التجويد اى التجويد
اعطاء الحروف بعد احسان مخارجها وتمكينها في حايزها حقها
من صفة من صفاتها المتقدمة من الجهر والهمس وغير ذلك و
مستحقها من تفخيم وترقيق وغيرها وانما قال ومستحقها و
لم يكتف بقوله حقها من كل صفة لانه لو اكتفى به لكان لتبادر الفهم
الى الصفات السابقة فقط وليس كذلك بل المراد جميع الصفات التي
يستحقها الحروف سواء كانت صفة لازمة لها كالجهر وغيره او
صفة لازمة ناشية من الصفات المذكورة كترقيق المستفل وتفخيم
المستعلى ورعاية الغنة والاخفاء والاظهار وغير ذلك وايضا
لو اكتفى بقوله حقها من كل صفة لفهم منه مراعات تكرار الراء لان
التكرير صفة كما صرح به المص بقوله وبتكرير جعل وليس كذلك بل
بل ينبغي ان يحترز عنه كما يشير اليه من يقول واخف تكريرا اذا
تشدد فلما قال ومستحقها لم يتناول التعريف امثال ذلك لان التكرير
ليس مستحق الراء وان كان صفتها ورد كل واحد لاصله صفاتها
واللفظ في نظيره كمثله اى والتجويد رد كل حرف الى اصله اى حيزه
من مخرجه كنحو الظاء انقض ظهرك ترد الضاد الى حافة اللسان و
والظاء الى طرف الاعلى والتجويد ايضا اللفظ اى التلفظ في نظير

في نظير ذلك الحرف

في نظير ذلك الحرف مثل ذلك الحرف ترقيقا وتفخيما وتشديدا ومدا
وقصرا فتمد الالف من الرحمن كما تمد يا رحيم وواو اعوذ ه
مكملا من غير ما تكلف باللطف في النطق بلا تعسف اى حال كونه
مكملا بكل الصفات حقها ومستحقها من غير ما تكلف باللطف في النطق
بلا تعسف اى حال كونه مكملا بكل الصفات حقها ومستحقها من غير ما بد
ما تكلف في القراءة وما زائدة ولتكن القراءة باللطف بلا تعسف
يعني لا ينبغي ان يكون القارى مفرطا ولا مفرطا وليس بينه وبين
تركه الا رياضة امرئ بفكه اى ليس بين التجويد وبين تركه فرق
الا رياضة امرئ اى مداومته على القراءة بالتكرار والسماع من افواه
المشايخ الحذاق بالتجويد واقتصاره على النقل وقوله بفكه اى بفمه
فرققن مستفلا من احرف وحاذرن تفخيم لفظ الالف اى اذا
كان التجويد عبارة عما ذكر فرققن حرفا مستفلا سوى الراء واللام
لانه يجيء حكمهما فيما بعد واحذر تفخيم لفظ الالف كما يفعله الا
الاعجام قوله وحاذرن يجوز ان يكون امرا من حاذر يحاذر
بمعنى حذر ويكون النون خفيفة للتاكيد ويجوز ان يكون اسم
فاعل من الثلاثي المجرد ويكون منصوبا على انه خبر كان المقدر اى كونك
حاذرا ولا بد ان يكتب بالالف لا بالنون لانه تنوين والتنوين
يكتب في النصب على صورة الالف الا في مواضع المستثنيات
مثل خالصة واعلم انه ذكر المص في كتابه المسمى بالنشر ان الالف

اذا وقعت بعد حرف مفخم تفخم تبعا لما قبلها نحو طال و قال
وعصى لان الالف لا حيز لها حتى توصف بالترقيق او التفخيم
فتكون تابعة لما اتصلت به كهمزة الحمد اعوذ واهدنا الله
ثم لام لله لنا وفي بعض النسخ وهمزة الحمد بالواو اي لا تفخيم
لفظ الالف بل رقق الكلمات فيها همزة الحمد همزة اعوذ وهمزة اهدنا
وهمزة الله ثم رقق لام لله و لام لنا و ليتلطف و على الله و لا
و لا الضّ و الميم من مخمصة و من مرض و باء برق باطل بهم بذي
واحرص على الشدة و الجهر الذي فيها و في الجيم كحب الصبر
ربوة اجتثت و حج الفجر اي و رقق اللام الثانية في ليتلطف وانما
قلنا اللام الثانية لان اللام الاولى مرققة لا محالة و اما الثانية فلمجاورتها
الحرف المفخم يصعب ترقيقها فيجب الوصية بها و رقق اللام الاولى
نحو على و رقق اللام في قوله و لا الضالين و رقق الميم في مخمصة
و في مرض و رقق الباء في برق و باطل و باء بهم و بذي ثم امر بالحرص
على الشدة و الجهر في الباء و في الجيم لقوله تعالى يحبونهم كحب الله و استعينوا
بالصبر و العلق و كمثل جنة بربوة و كشجرة خبيثة اجتثت و
اذن في الناس بالحج و الفجر و ليال عشر و نحو ذلك وبينن مع
مقلقلا ان سكنا وان يكن في الوقف كان ابينا اي بين حرف قلقلا
ان كان ساكنا مثل قوله تعالى او اجهروا به وقل ادعوا الله و منكم
في السبت و اقتربت الساعة و تطلع على فتحها الاية و اذا كان الحرف

المقلقل

30

المقلقل في الوقف كان بيانه اشد مثل قوله تعالى اليه متاب و ما له في
الاخرة من خلاق و من ورائهم محيط و بيننا امرى بين مؤكد بالنون المخ
المخففة وحاء حصحص احطت الحق و سين مستقيم يسطو يسقوا
اي بين حاء حصحص لمجاورتها الصاد و كذا حاء احطت لمجاورتها الطاء
و كذا حاء الحق لمجاورتها القاف و كذا سين مستقيم لضعفها بالسكون
مع مجيء التاء و القاف بعدها لئلا تشبه بالصاد و كذا سين يسطوا
يسقوا لمجاورتها الطاء و القاف و كذا ما ثبت به هذه الكلمات
و رقق الراء اذا ما كسرت كذاك بعد الكسر حيث سكنت ان لم
تكن من قبل حرف استعلا او كانت الكسرة ليست اصلا اي
و رقق الراء اذا كانت مكسورة سواء كانت الكسرة تامة او مبعضة كما في
الروم و الامالة و ترقيق الحروف المخالفة و تفخيمه و تسميته و الاصل في الراء
التفخيم و كذا الترقيق اذا كانت الراء ساكنة واقعة بعد كسرة محققة او مقدرة كما
في الياء الساكنة مثل قوله تعالى و هو خير لكم وقفا بالاسكان و لكن انما
يرقق الراء الساكنة ان لم تكن واقعة من قبل حرف استعلاء اما اذا كانت
واقعة من قبل حرف استعلاء فانها تفخم مثل قرطاس و مرصاد و فرقة فوالم
او كانت الكسرة هذا عطف على مقدر تقديره تفخم الراء ان كانت على ما يدل
عليه قوله ان لم يكن من قبل حرف استعلاء او كانت كسرة ما قبلها ليست
اصلا اي عارضة وقعت اذا او كانت الكسرة فيه اصلا لسلم من التقدير اي
يرقق الراء اذا كانت الكسرة الواقعة فيما قبلها اصلا اي غير عارضة اما

اما اذا كانت عارضة فالتفخيم مثل ارجع وان ارتبتم وام ارتابوا
او ارعوها ونحوها فان الراء تفخم في هذه المواضع والخلف في فرق
لكسر يوجد واخف تكريرا اذا تشدد اي اختلف القراء في قوله
تعالى فكان كل فرق كالطود العظيم في سورة الشعراء قال مكي والمحقق
وابن شريح بالترقيق وادعوا فيه الاجماع وقال الداني في التيسير
بالتفخيم وجه الترقيق ضعف الراء بوقوعها بين كسرتين ووجه التفخيم
وقوعها قبل حرف استعلاء قوله واخف تكريرا يعني اذا كانت الراء
مشددة فاخف تكريرها قال مكي رضي الله عنه لا بد في القراءة من اخفاء
التكرير مطلقا سواء كانت مشددة ام لا وفخم اللام من اسم الله عن فتح
او ضم كعبد الله اعلم ان اللام اصلها الترقيق عكس الراء ولا تفخم الا لموجب
وهو وقوعها في اسم الله بعد فتح او ضم لاجل التعظيم لان التفخيم عبارة عن
تسمين الحرف نحو قوله تعالى قال اني عبد الله والله يعلم والله ربنا وحرف الا
ستعلاء فخم واخصصا الاطباق اقوى نحو قال والعصا
اي يجب تفخيم حروف الاستعلاء واخصص اي واخصص حروف الاطباق
بين ساير حروف الاستعلاء بقوة التفخيم واخصصا امر من خص
يخص مؤكد بالنون الخفيفة المنقلبة الفا وسقطت الهمزة من الاطباق لد
للنقل مثال حروف الاستعلاء غير مطبقة قال ومثال المطبقة نحو عصا والا
واللام بينا والفعل نحو وعصى آدم ربه فغوى وبين الاطباق من
احطت مع بسطت والخلف بنخلقكم وقع اي بين اطباق الطاء

من احطت

من احطت مع بسطت حتى لا يشتبه التاء المدغمة [illegible] ان الطاء
قد ادغم في التاء ادغاما ولكن يبقى اطباق الطاء لان الادغام على قسمين
ادغام تام وهو ادراج الحرف الاول في الثاني ذاتا وصفة مثل
قالت طائفة وادغام ناقص وهو ادراج الاول في الثاني ذاتا لا
لا صفة وادغام احطت ونظيره من قبيل الناقص قوله والخلف
اختلاف وقع في قوله تعالى الم نخلقكم قال بعضهم يبقى استعلاء
القاف ويذهب ذاتها وقال بعضهم لا يبقى استعلاؤها فيكون
من قبيل الادغام التام والاول مذهب مكي وغيره والثاني
مذهب الداني ومن تابعه وبالاول اخذ المصريون وبالثاني
البغداديون وهو اختيار الناظم واحرص على السكون في
في جعلنا انعمت والمغضوب مع ضللنا اي واحرص على سكون
اللام في جعلنا ونون انعمت وغير المغضوب احترازا عن التحرك
كما يفعله جهلة القراء لانهم سمعوا انه لا بد في امثال هذه من البيان
احترازا عن الاخفاء فيقع طعن في ذلك فاكد المصنف لاجل هذا وقال
احرص على السكون وخلص انفتاح محذورا عسى خوف
اشتباهه بمحظورا عصى اي خلص انفتاح الذال في قوله تعالى
ان عذاب ربك كان محذورا حتى لا يشبه بالظاء في قوله تعالى وما كان عطاء ربك محظورا
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا حتى لا يشبه بالصاد
في قوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وراع شدة بكاف وبتا

وخلص انفتاح السين في قوله تعالى صح

كنفركم وتنفرني فتنتا اي راع صفة لكل حرف خصوصا شدة
الكاف والتاء وهو اي لا يجري الصفات معهما عند تلفظهما
واولي مثل وجب اي سكن ادغم كقل رب وبل لا والتقي
في يوم مع قالوا وهم وقل نعم سبحه لا تزغ قلوب فالتقم
اي الحرفين الاول والثاني اما ان يتفقا مخرجا وصفة او يتفقا مخرجا دون
صفة او يختلفا صفة فالاول متماثلان والثاني المتجانسان او لا يتفقا مخرجا
ولا صفة وهما متقاربان فالتقى المتماثلان او المتجانسان وسكن
الاول منهما يدغم الاول في الثاني مثال المتماثلان نحو بل لا يخافون
وقل لكم ومثال المتجانسان نحو قد تبين واجيبت دعوتكما قوله
وابن اي واظهر الياء المدية عند الياء نحو في يوم كان مقداره
واظهر الواو المدية عند الواو نحو قالوا وهم وآمنوا وعملوا
الصالحات محافظا على المد وكذلك اظهر اللام الساكنة عند
النون نحو قل نعم لان النون لما لم تدغم فيها شيء مما ادغمت
فيه استوحش من ادغام اللام فيها وكذلك اظهر الحاء عند الهاء
نحو فسبحه لان قاعدتهم ان يدغم حلقي في حرف ادخل منه والهاء
ادخل من الحاء ولان حروف الحلق بعيدة من الادغام لصعوبتها
وكذلك اظهر الغين عند القاف نحو ربنا لا تزغ قلوبنا لتغايرهما
لان الغين حلقية والقاف لهوية وكذلك اللام التي لغير التعريف
عند التاء نحو فالتقمه الحوت لبعد مخرجها وانما قلنا لغير التعريف

لانه يجب

[illegible]
لانه يجب ادغام لام التعريف في التاء لكثرة استعمالها نحو التائبون
العابدون ويوم التغابن قوله والضاد باستطالة ومخرج ميز من الظاء
وكلها تجي اي ميز الضاد من الظاء لتشبهها بالمخرج وهو ان الضاد من
حافة اللسان والظاء من راس اللسان وبالصفة وهي الاستطالة
قوله وكلها تجي اي جميع ذلك الظاءات الواقعة في القرآن تجي في هذه
الالفاظ المذكورة في الابيات الآتية بعد وهي من قوله في الظعن الى قوله
وفي ظنين في الظعن ظل الظهر عظم الحفظ ايقظ وانظر عظم
ظهر اللفظ اي تجي الظاء في قوله تعالى يوم ظعنكم في سورة النحل
وليس في غيره وفي الظل في قوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل في الفرقان
وقوله تعالى ظلا ظليلا في النساء وقوله تعالى وظللنا عليهم الغمام ووقع
منه في القرآن اثنان وعشرون موضعا وباب الظلة منه ووقع منه
في القرآن موضعان كانه ظلة في الاعراف ويوم الظلة في الشعراء وفي
الظهر وهو وقت انتصاف النهار وهو في القرآن موضعان في
سورة النور وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة وفي سورة الروم
وحين تظهرون وفي العظم بمعنى العظمة ووقع منه في القرآن
في مائة وثلاثة مواضع نحو قوله تعالى ولهم عذاب عظيم وفي الحفظ
ووقع في القرآن في اثنين واربعين موضعا نحو قوله تعالى وحفظناها
من كل شيطان وفي ايقظ نحو قوله تعالى وتحسبهم ايقاظا في الكهف
وليس في غيره وفي النظر ووقع اثنان وعشرون موضعا

لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون في البقرة وقوله انظرني الى
يوم يبعثون وفي العظم جمعا وفرادا ووقع منه في اربعة
عشر موضعا مثل قوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشزها
وفي الظهر بفتح الظاء لا غير حكى ان التسمية الغدية وبضم الظاء
وبفتحها مثل قوله تعالى كتاب الله وراء ظهورهم وقوله تعالى ما ترك
على ظهرها من دابة وقوله تعالى لتستووا على ظهوره وفي اللفظ
مثل قوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد في سورة
ق وليس في غيره ظاهر لظى شواظ كظم ظلم اغلظ ظلام
ظفر انتظر ظمى . ومما جاء بالظاء لفظ ظاهر مثل قوله تعالى هو
الاول والاخر والظاهر والباطن وقوله تعالى وان تظاهرا عليه
فان الله وقوله تعالى والذين يظاهرون منكم ولفظ لظى مثل قوله تعالى
كلا انها لظى في المعارج وقوله تعالى فانذرتكم نارا تلظى في والليل
ولم يات غيرها ولفظ شواظ مثل قوله تعالى يرسل عليكما شواظ
من نار في الرحمن وليس في غيره ولفظ كظم ووقع منه في ستة
مواضع نحو قوله تعالى والكاظمين الغيظ في سورة آل عمران ولفظ
الظلم ووقع منه مائتان واثنان وثمانون لفظا مثل قوله تعالى الا
من ظلم وكان الله سميعا بصيرا في سورة النساء وقوله تعالى الا من
ظلم ثم بدل حسنا في النمل ولفظ الغلظ ووقع منه في ثلثة عشر
لفظا مثل قوله تعالى غليظ القلب لانفضوا وقوله تعالى

يا ايها النبي

يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ولفظ الظلمة
ووقع منه في ستة وعشرين موضعا مثل قوله تعالى واذا اظلم عليهم قاموا
وقوله تعالى وتركهم في ظلمات لا يبصرون ولفظ ظفر مثل قوله تعالى
وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر وليس في غيره ولفظ الا
ظلم العطاء للمضروب ولفظ انتظر ووقع منه اربعة عشر لفظا مثل قوله
تعالى فانتظروا انهم منتظرون وقل انتظروا ولفظ ظمأ ووقع منه في
ثلثة مواضع في سورة التوبة يحسبه الظمآن ماء ولفظ كيف جاء وعظ سوى
عضين ظل النخل زخرف فالمعنى اي مما جاء بالظاء لفظ الظفر في قوله تعالى
من بعد ان اظفركم في سورة الفتح ولم يات غيره ولفظ الظن ووقع منه في سبعة
وستين موضعا مثل قوله تعالى ان نظن الا ظنا وقوله تعالى الا يظن وقوله تعالى
كيف جاء اي على اي هيئة جاء هذه الالفاظ المتقدمة من الظن الى وعظ
واما الالفاظ التي بعد وعظ فانها مختصة بالهيئة التي ذكرت في النظم
الا ما نقص على نحو حده وقوله وعظ سوى عضين اي لفظ وعظ كله
بالظاء مثل قوله تعالى من كل شيء موعظة وتفصيلا وقوله تعالى واذ قال لقمان
لابنه وهو يعظه الا الذي في سورة الحجر وهو قوله تعالى جعلوا القرآن
عضين فانه بالضاد ولفظ ظل في سورة النحل في قوله تعالى بالانثى
ظل وجهه مسودا وفي سورة زخرف في قوله تعالى بما ضرب للرحمن مثلا ظل
وجهه مسودا وقوله سواء اي كل منهما سواء في كونهما بالظاء وغيرهما
بالضاد وكقوله تعالى وقالوا ائذا ضللنا في الارض ففي بعض النسخ

لا يصيبهم ظماء وفي سورة
طه لا تظمأ فيها وفي سورة
النور يحسبه صح



ظل النخل زخرفا بحر النحل ونصب زخرفا كلاهما على الحكاية وظلت
ظلتم وبروم ظلوا كالحجر ظلت شعرا نظل يظللن محظورا مع
المحتظر وكنت فظا وجميع النظر الا بعد بل هل واو لي ناظرة
والغيظ لا الرعد وهو قاصرة اي وما جاء بالظاء لفظ ظلت
في قوله تعالى ظلت عليه عاكفا في سورة طه ولفظ ظلتم في قوله تعالى
فظلتم تفكهون في سورة الواقعة ولفظ ظلوا في سورة الروم
في قوله تعالى لظلوا من بعده يكفرون وفي سورة الحجر في قوله تعالى
فظلوا فيه يعرجون واليهما اشار بقوله بروم ظلوا كالحجر
اي لفظ ظلوا الذي في روم بالظاء كما ان ظلوا الذي في الحجر
بالظاء وقوله ظلت شعرا نظل اي لفظ ظلت في الشعراء ولفظ
نظل فيها ايضا بالظاء كقوله تعالى فظلت اعناقهم لها خاضعين
وفنظل لها عاكفين ولفظ يظللن في قوله تعالى فيظللن رواكد
على ظهره في سورة الشورى فالحاصل ان لفظ ظل الذي بمعنى الدوام
والصيرورة بالظاء وهو في تسعة مواضع من قوله تعالى ظل النحل
الى ان يظللن وضل الذي بمعنى ضد الهداية بالضاد ولفظ محظورا
في قوله تعالى وما كان عطاء ربك محظورا في الاسرى ولفظ المحتظر
بكسر الظاء في قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر في سورة اقترب
ولفظ الغلظ في قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب في آل عمران
وليس في غيره وجميع الفاظ النظر ووقع منه في ستة وثمانين

موضعا

[illegible]

موضعا نحو قوله تعالى فنظر نظرة في النجوم الا ثلاثة مواضع في سورة
المطففين نضرة النعيم وفي سورة هل اتى ولقاهم نضرة وسرورا
والاولى التي في سورة القيمة وجوه يومئذ ناضرة واما الثاني
فبالظاء وانواع الغيظ كلها بالظاء ووقع منه في احد عشر
موضعا مثل قوله تعالى والكاظمين الغيظ في آل عمران واستثنى هذا
اللفظ حرفان احدهما في سورة هود وغيض الماء والثاني في سورة
الرعد وما تغيض الارحام لكنهما بالضاد واشار بقوله لا الرعد
وهو قاصرة اي كلمة التي في السورتين قاصرة اي بالضاد لا بالظاء
والحظ لا الحض على الطعام وفي ظنين الخلاف عامي اي
انواع الحظ بالظاء ووقع منه في سبعة الفاظ مثل قوله تعالى الا يجعل
لهم حظا في الآخرة ثلاثة مواضع في سورة الحاقة في قوله تعالى ولا يحض
على طعام المسكين وفي الفجر ولا تحاضون على طعام المسكين وفي الما
عون ولا يحض على طعام المسكين والى هذه الثلاثة اشار بقوله لا الحض
على الطعام قوله وفي ظنين الخلاف سامي اي الخلاف
عالي مشهور في لفظ ظنين اي اختلف القراءة في قوله تعالى وما هو على
الغيب بظنين في سورة التكوير قرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائي بالـ
بالظاء والباقون بالضاد وان تلاقيا البيان لازم انقض
ظهرك يعض الظالم اي اذا تلاقى الضاد والظاء لازم بيانهما
اي اظهارهما نحو انقض ظهرك ويعض الظالم ولا يجوز ادغام احدهما

بالاخر فلو قرأى بالادغام تفسد الصلوة و اضطر مع و عظت مع
افضتم و صفها جباههم عليهم اى البيان لازم في اضطر اى
اذا تلاقى الضاد و الطاء وكذلك في وعظت اى اذا تلاقى الظاء و التاء
وكذلك في افضتم اى عند تلاقى الضاد و التاء و صفها جباههم اى
خلص الهاء في مثل هذه المواضع لان الهاء حرف خفى فلا بد من الحرص
على بيانها و اظهر الغنة من نون و من ميم اذا ما شددا و اخفين
الميم ان تسكن بغنة لدى باء على المختار من اهل الاداء اى او ادغم
النون في النون والميم في الميم ينبغى ان تظهر غنتهما لان الغنة صفة لازمة
لهما لا تنفك عنهما بحال مثل قوله تعالى خلقكم من نفس واحدة و جنة و ان
الله نعم و ثم و هم قوم و ينبغى اخفاء الميم الساكنة عند الباء مع بقاء غنتها
نحو و ما هم بمؤمنين و يجوز اظهار الميم ايضا كما عند الواو و الفاء لكن
المذهب المختار عند اهل الاداء الاخفاء و اليه اشار بقوله على المختار
من اهل الاداء و اظهرنها عند باقى الاحرف و احذر لدى واو و فا
ان تختفى اى يجب اظهار الميم عند الاحرف الباقية لكن الاظهار نوعان
قوى و غير قوى والقوى يكون عند الواو و الفاء و اليه اشار بقوله
و احذر لدى واو و فا ان تختفى اى احذر من اخفاء اى احرص
على اظهارها لان الميم شفوى و الواو و الفاء كذلك فلو لم تحرص على
اظهار تختفى نحو قوله تعالى عليهم ولا الضالين و قوله تعالى عند باريكم
فتاب عليكم و قوله تعالى و اظهرنها مؤكد بالنون الخفيفة و الضمير يعود

ونون مع

الى الميم و حكم تنوين و نون يلفى اظهار ادغام و قلب اخفا اى حكم تنوين
و نون ساكنة يوجد في اربعة انواع في اظهار و ادغام بغنة او
بغيرها و قلب و اخفاء و اتى اخره و ذكر التنوين و ان كانت نونا
ساكنة لانها لا تكتب على صورة النون فعند حرف الحلق [illegible] و ادغم
في اللام و الرا لا بغنة لزم اى اظهر التنوين الساكنة [illegible] عند
حروف الحلق اى الهمزة و الهاء و العين و الحاء و الغين و الخاء [illegible]
اليم و ينهون عن المنكر و ينأون و سلام هي [illegible] عليم و [illegible]
وكل من عليها فان و من حق و عربيا غير ذى عوج فسينغضون و [illegible]
ختامه مسك و الا يعلم من خلق و يجب ادغام النون الساكنة و التنوين
عند اللام و الراء بغير غنة مثل من لدنه و اندادا ليضلوا و من ربهم
و [illegible] ربك و اشار الى عدم غنة بقوله لا بغنة لزم لازمة لهما لا منفكة
عنها و حذفت تاء التانيث من لزم للضرورة و يحتمل ان يكون قوله لزم
صفة للادغام المقدر لان قوله لا بغنة صفة لموصوف محذوف وقع
مفعولا مطلقا لقوله ادغم اى ادغم ادغاما لازما و في بعض النسخ
لا بغنة اى لزم عدم الغنة انتهى و يحتمل ان يكون قوله لزم صفة لقوله
لا بغنة اى لازم عدم الغنة لهذا الادغام و ان كانت الغنة لازمة في
النون لاجل التخفيف لان في الغنة ثقلا ما ثم اشار الى محل الادغام
مع الغنة فقال و ادغمن بغنة في يومن الا بكلمة كدنيا عنونوا اى
ادغم النون الساكنة و التنوين في يومن اى في الياء و الواو و الميم و النون

مثل من يقول وريه فى يجعلون اصابعهم من وال فيه ظلمات ورعد
وبرق على هدى من ربهم ومما رزقناهم وملكا نقاتل من نذير قوله الا
بكلمة اى الا اذا وقعت النون الساكنة مع احد هذه الحروف الاربعة
فى كلمة واحدة مثل دنيا وصنوان فانه يجب اظهار النون فيه لئلا
يشتبه بالمضاعف اعنى لو ادغم النون لم يعلم ان المدغم نون ادغم
فى الواو والياء او حرف مماثل للمدغم فيه ومثل الواو بمثل عنونوا
لتكثير الوزن بلفظ صنوان وقنوان والمقصود يحصل
بهذا التمثيل وان لم يكن من القرآن لوجود نظير فيه والقلب عند
الباء بغنة كذا لا خفا لدى باقى الحروف اخذا اى القلب يكون عند
تلاقى النون الساكنة او التنوين مع الباء وحقيقة القلب ان يقلب
النون الساكنة والتنوين ميما مخفاة مع بقاء غنتها نحو انبئهم
وصم بكم وجه القلب تناسب الميم مع الباء فى كونهما شفويتين والاخفا
يكون عند باقى الحروف وهى خمسة عشر حرفا التاء والثاء والجيم والدال
والذال والزاء والسين والشين والصاد والضاد والطاء والظاء
والفاء والقاف والكاف ان ينتهوا يغفر لهم وان واجا ثلثة
وينجيكم وحقيقة الاخفاء ان يذهب النون من اللفظ مع بقاء الصوت
الغنة ولهذا قالوا الغنة حرف مخرجها الخيشوم واعلم ان الالف
فى قوله اخذا للاشباع وسقطت الهمزة من قوله لا خفاء للاستغناء
وقصر للضرورة اى كذلك اخذ الاخفاء اى اخفاء النون والتنوين

عند الباقى الحروف ويحتمل ان يكون الالف للتثنية عائد الى النون والتنوين
وح يكون المضاف محذوفا اى اخفاؤهما والاول اولى والمد لازم
وواجب اتى وجائز وهو وقصر ثبتا واعلم ان حروف المد
ثلثة الالف والياء الساكنة المكسور ما قبلها والواو الساكنة
المضموم ما قبلها والمد نوعان اصلى وفرعى فالاصلى اشباع
الضمة والكسرة والفتحة فالالف من فتحتين والياء من كسرتين
والواو من ضمتين فاذا اشبعت الكسرة يتولد منها الياء
واذا اشبعت الضمة يتولد منها الواو واذا اشبعت الفتحة
يتولد منها الالف وقال الجعبرى المد طول زمان صوت الحرف
واللين اقل من المد والقصر عدمهما والفرعى زيادة المد الاصلى
والمراد ههنا المد الفرعى وهو على ثلثة اقسام لازم وواجب
وجائز ويجوز فيه القصر ايضا والبيان بقوله وهو
وقصر ثبتا اى المد والقصر ثبتا فى هذا القسم الجائز فلازم
ان جاء بعد حرف مد ساكن حالين وبالطول يمد اى المد
اللازم هو الذى جاء بعد حرف مد اى الالف والواو والياء
المديتان حرف ساكن فى الحالين اى فى الوصل والوقف نحو قوله تعالى
آلآن وقد عصيت وقل آلذكرين وما من دابة ولام وميم
وصاد وقاف ونون واعلم ان القراء اختلفوا فى قدر مد اللازم
فمنهم من قال قدر الف ويكون مع الاصلى قدر الفين ومنهم من قال

من قال قدر الفين ويكون المد مع الاصلي قدر ثلث الفات و
هو اختيار الناظم واليه اشار بقوله وبالطول يمد وانما
سمي لازما للزوم سببه وهو السكون لانه لاينفك عنه وصلا
ووقفا و واجب ان جاء قبل همزة متصلا ان جمعا بكلمة اي المد الواجب
هو الذي يجئ الحرف المد قبل الهمزة متصلا اي يكون حرف المد والهمزة
واقعين في كلمة واحدة مثل جاء وجيء وسوء واعلم ان المشهور
في اكثر النسخ ان جمعا بكسر الهمزة اي اذا جمع حرف المد والهمزة
في كلمة واحدة والاولى ان يكون بفتح الهمزة وتكون الباء مقدرة
اي بان جمعا فيكون تفسيرا للاتصال وفي بعض النسخ لان جمعا
فيكون تعليلا للاتصال وانما سمي واجبا لانه لايجوز قصره
عن جميع القراء فلو قرئ بالقصر يكون لحنا بخلاف المد المنفصل
وجائز اذا اتى منفصلا او عرض السكون وقفا مسجلا اي المد
الجائز يكون في الحالين احدهما اذا كان حرف المد في اخر كلمة والهمزة
في اول كلمة اخرى بما انزل وفي اي صورة وقوا انفسكم وثانيهما
اذا عرض السكون حال الوقف على الحرف الموقوف عليه مسجلا اي
مطلقا يعني سواء كان سكونا محضا او مع الاشمام لا في الروم فان في
الروم مثل الوصل في المد والقصر مثل يوم الدين ونستعين ولا الضالين
ويعلمون لكن ذلك في الوقف اعلم انه يجوز في المد ثلثة اوجه الا
الطول والتوسط والقصر ومقدار القصر الف بالاتفاق

ومقدار التوسط

ومقدار التوسط الفان ان كان الطول ثلث الفات والف ونصف
ان كان الطول الفين لانك ان لم تعتبر السكون لعروضه لان العارض
كالمعدوم قصرت وان اعتبرت السكون طولت كالمد اللازم
وان اردت ان تفصل للازم من العارض وسقطت وبعد تجويدك
للحروف لابد من معرفة الوقوف والابتداء وهي تقسم
اذن ثلثة تام وكاف وحسن لما فرغ من احكام التجويد شرع
في بيان الوقوف والابتداء لانهما مما يتعلق بالتجويد فقال
وبعد تجويدك للحروف اي حروف القران وانما جمع الوقف باعتبار
الانواع وافرد الابتداء لعدم تنوعه فالوقف قطع الصوت آخر
زمانا اقصر من زمان التنفس واعلم ان الوقف على قسمين
اختياري واضطراري فالاختياري هو الذي يكون بعد تمام
الكلام واليه اشار بقوله وهي لما تم فان لم يوجد تعلق او كان
معنى فابتدي فالتام فالكافي ولفظا فامنعن الا رؤس
الاي جوز فالحسن اي الوقف الاختياري ثلثة اقسام تام
وكاف وحسن واليه اشار اليه بقوله وهي تقسم اذن ثلثة
لانه اما ان لا يتعلق ما قبله بما بعده لا لفظا ولا معنى فالتام
او يتعلق معنى لا لفظا فالكافي واليه اشار بقوله فان لم
يوجد الى قوله فالكافي اي ان لم يوجد تعلق لا لفظا و
لا معنى فالتام وان وجد معنى لا لفظا فالكافي ويجوز

اي تام وكاف وحسن تنفصل

تنفصل اي الكلمة مقدار زمان التنفس
والسكتة قطع الصوت صح

ويجوز الابتداء فيهما بما بعده من غير عود الى ما قبله مثل الوقف التام
الوقف على المفلحون فالابتداء بان الذين والوقف على يوم الدين
والابتداء باياك نعبد والوقف على نستعين والابتداء باهدنا وجميع
اواخر القصص من هذا القبيل ومثال الكافي الوقف على ريب فيه والا
بتداء بهدى للمتقين والوقف على هم يوقنون والابتداء باولئك
على هدى هذا اذا لم يتعلق ما قبله بما بعده لفظا اما اذا تعلق لفظا
فالوقف حسن ولا يجوز فيه الابتداء بما بعده الا اذا كان راس آية
واليه اشار بقوله فلفظا فامنعن الا رؤس الاي جوز فالحسن
اي وجد تعلق لفظا فامنعن الابتداء بما بعده فالوقف يسمى حسنا
فالحاصل ان الوقف الحسن قسمان قسم لا يجوز الابتداء بما بعده
بل لا بد ان يبتدئ بالموقوف عليه ويوصل بما بعده مثل ان يقف
على الحمد لله ويبتدئ ايضا بالحمد لله ويصل برب العالمين وقسم
يجوز الابتداء بما بعده مثل ان يقف على قوله تعالى لتمرون عليهم
مصبحين ويبتدئ وبالليل وان تقف على انعمت عليهم ويبتدئ
بغير المغضوب ومثل ان يقف على برب العالمين ويبتدئ بالر
حمن وتقف على الرحيم ويبتدئ بمالك يوم الدين وغير ما تم قبيح
وله الوقف مضطرا ويبدا قبله اي الوقف على كلام غير تام
قبيح مثل ان تقف على بسم والوقف على الحمد والوقف على غير
من غير المغضوب لكن يجوز الوقف للقارئ اذا كان

مضطرا

مضطرا مثل ضيق النفس ونحوه من غير قبح لكن يبتدئ بالكلمة
التي وقف عليها ليزول القبح واليه اشار بقوله ويبتدئ قبله
والهمزة في يبتدئ ساكنة على نية الوقف كما في قوله تعالى لقد كان
لسبأ على قراءة ابن كثير في رواية قنبل وليس في القرآن من و
قف يجب ولا حرام غير ما له سبب اي ليس في القرآن من و
قف واجب من انه اذا لم يقف القارئ عليه يأثم ولا وقف حرام
بحيث يأثم القارئ بالوقف الا ان يكون له سبب يقتضي حرمته مثل ان
يقصد القارئ على وما من اله والوقف على اني كفرت من غير ضرورة
فانه ح يكون حراما ويأثم القارئ به واعرف لمقطوع وموصول
وتا في مصحف الامام فيما قد اتى اي اعرف الرسم للفظ المقطوع
والموصول حتى تعرف كيفية وقفه في الوقف الاضطراري والاختياري
لان في القرآن الفاظ بعضها قد رسم في المصحف منقطعا عما بعدها و
وبعضها موصولا بما بعدها فيحتاج القارئ الى معرفتها حتى يقف على
المقطوع في المقطوع وعلى الموصول في الموصول ويعرف تاء التا
نيث التي كتبت في مصحف الامام في الموضع الذي قد اتى رسمه
بالتاء ليقف في ذلك بالتاء لا بالهاء كما في المرسومة والمراد بالمصحف
مصحف الامام الذي كتبه امير المؤمنين عثمان رضي الله تعالى عنه لنفسه على
الخصوص ثم شرع في تفصيل المقطوع والموصول فقال فاقطع

فاقطع بعشر كلمات ان لا مع ملجأ و لا اله الا اي اقطع لفظة
ان عن لفظة لا النافية في عشر مواضع يجوز في قوله كلمات ان
تقرأ بتنوين كلمات ويكون ان لا مفعولا لاقطع وان تقرأ
بغير تنوين ويكون مفعولا لاقطع محذوفا اي اقطع في كلمات ان لا
في قوله ملجأ يجوز في ملجأ الفتح على الحكاية والتنوين للضرورة
ويجوز بالجر على الاضافة اي من المواضع العشر ان المقارن لملجأ
في سورة التوبة في قوله تعالى وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ومنها
ان المقارن بلا اله الا الذي هو في سورة هود في قوله تعالى فاعلموا
انما انزل بعلم الله وان لا اله الا هو فهل انتم مسلمون لا الذي في
سورة الانبياء في قوله تعالى فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت فانه
مختلف فيه وكان ينبغي للناظم ان يشير اليه ونعبدوا يس ثاني هود لا
يشركن تشرك يدخلن تعلوا على اي من المواضع العشرة ان لا
المقارن في سورة يس في قوله تعالى الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا
تعبدوا الشيطان وفي سورة هود ان لا تعبدوا الا الله اني اخاف
عليكم عذاب يوم اليم وانما قال ثاني احترز عن الاول في قوله تعالى
الا تعبدوا الا الله انني لكم منه نذير وبشير ومنها ان المقارن لا
يشركن بالله شيئا ومنها ان المقارن نشرك في سورة الحج في قوله تعالى
ان لا تشرك بي شيئا ومنها ان المقارن بيدخلن في سورة ن

في قوله

40

في قوله تعالى ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين ومنها ان المقارن لا
تعلوا في سورة الدخان في قوله تعالى وان لا تعلوا على الله اني آتيكم
وانما قيد تعلوا بعلى احترازا عن الذي في سورة النمل فانه موصول
وهو قوله تعالى وانه بسم الله الرحمن الرحيم الا تعلوا علي وأتوني مسلمين
ان لا يقولوا لا اقول ان ما بالرعد والمفتوح صل وعن ما
اي من المواضع العشرة ان المقارن بيقولوا في سورة الاعراف في
قوله تعالى الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق
ومنها ان المقارن بلا اقول في قوله تعالى حقيق على ان لا اقول
على الله الا الحق وما عدا هذه العشرة موصول ففي المقطوع يقف
على ان وفي الموصول يقف على لا قوله ان ما بالرعد او من المقطوع
كلمة ان ما في سورة الرعد في قوله تعالى وان ما نرينك بعض الذي نعد
هم وفي غيرها مثل قوله تعالى فاما نرينك بعض الذي نعدهم في سورة
غافر قوله والمفتوح صل ما المفتوح همزته في جميع القرآن نحو اما
ذا كنتم واما اشتملت عليه نهوا اقطعوا من ما بروم والنساء
خلف المنافقين ام من اسس اي اقطعوا يا ايها القراء لفظ عن ما
المقارن بلفظ نهوا عنه في الاعراف في قوله تعالى فلما عتوا عن ما نهوا عنه
وصلوا غيره كقوله تعالى عما تعملون ومفعول اقطعوا محذوف في البيت
السابق وهو لفظ عن ما قوله من ما بروم اي اقطعوا ايضا كلمة
من ما ملكت ايمانكم بسورة الروم في قوله تعالى هل لكم من ما ملكت ايمانكم

ان لا

من شركاء وفي سورة النساء في قوله تعالى فمن ما ملكت ايمانكم من
فتياتكم المؤمنات قوله خلف المنافقين اي اختلاف المصاحف في
سورة المنافقين ثابت يعني اختلف في قوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم
من قبل فهو في بعض المصاحف مقطوع وفي بعضها موصول وصلوا ما
ماعدا هذه الثلاثة كقوله ومما رزقناهم ينفقون قوله ام من
اسس اي اقطعوا لفظ ام من المقارن بلفظ اسس في سورة
التوبة في قوله تعالى ام من اسس بنيانه على شفا جرف الاية فصلت
النساء وذبح حيث ما وان لم المفتوح كسر ان ما اي اقطعوا
لفظ ام من ايضا في سورة فصلت في قوله تعالى ام من يأتي آمنا
يوم القيامة اعملوا وفي النساء في قوله تعالى ام من يكون عليهم وكيلا
وفي سورة الصافات وعبر عنها بقوله وذبح لانه فيها وفديناه
بذبح عظيم في قوله تعالى ام من خلقنا وصلوا ما عدا هذه الاربعة
نحو قوله تعالى امن يجيب المضطر واقطعوا حيث ما حيث وقع
كقوله تعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره في سورة البقرة لم
يأت غيرها واقطعوا لفظ أن لم المفتوح همزته حيث وقع
نحو ايحسب ان لم يره احد في سورة البلد وقيد بالمفتوح احترازا
عن المكسور الهمزة فان بعضه مقطوع وبعضه موصول كما سيجيء
قوله كسر ان ما اي اقطعوا ان ما المكسورة الهمزة لانعام و
والمفتوح يدعون معا وخلف الانفال ونحل وقعا اي

اي اقطعوا ان ما في سورة الانعام في قوله تعالى ان ما توعدون
لآت واختلفوا في قوله سبحانه وتعالى انما عند الله هو خير لكم ان كنتم في سورة
النحل واليه اشار بقوله وخلف الانفال ونحل وقعا وصلوا غيرهما
نحو قوله تعالى انما توعدون لواقع وانما قال كسر احترازا عن
انما المفتوح همزته لانه بين حكمه بقوله والمفتوح يدعون معا
اي اقطعوا ان ما المفتوح همزته المقارن بلفظ يدعون في
موضعين في سورة الحج في قوله تعالى وان ما يدعون من دونه هو
الباطل والى لقمان اشار بقوله معا اي في الموضعين واختلفوا في قوله
تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء في الانفال والنحل وقعا اي ثبت
والالف في وقعا للاشباع وصلوا ما عدا هذه الثلاثة نحو قوله تعالى
قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد وكلما
سألتموه واختلف ردوا كذا قل بئسما والوصل صف
اي اقطعوا لفظ كل ما المقارن بسألتموه واختلفوا في قوله تعالى
كلما ردوا الى الفتنة اركسوا فيها في سورة النساء واليه اشار
بقوله ردوا اي واختلف كلما المقرون بردوا واختلف ايضا
في قوله تعالى قل بئسما يأمركم به ايمانكم في سورة البقرة واليه
اشار بقوله قل بئسما اي مثل كلما ردوا الى الفتنة قل بئسما
في الاختلاف واختلف ايضا في قوله تعالى كلما دخلت امة لعنت
اختها في سورة الاعراف في قوله تعالى كلما جاء امة رسولها في سورة المؤمنين

في سورة ابراهيم في قوله تعالى وآتاكم من كل ما سألتموه صح

جاء

ح في قوله تعالى كلما القي فيها فوج سالهم في سورة الملك ولم يتعرض
ولم يتعرض الناظم لهذه الثلاثة واتفقوا على وصل كلما فيما سوى
هذه الخمسة نحو قوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غ
في سورة النساء خلفتموني واشتروا في ما اقطعا اوحي افضتم وا
واشتهت يبلوا معا ثاني فعلن وقعت روم كلا تنزيل شعرا
وغيرها صلا اي صل لفظ بئسما المقرون بلفظ خلفتموني من
بعدي في سورة الاعراف ولفظ بئس في قوله تعالى اشتروا به انفسهم في البقرة
واقطع غير هذه الثلاثة نحو ولبئس ما شروا به في سورة
البقرة والوصل في قول الناظم مفعول صف مقدم عليه و
خلفتموني في محل الجر بتقدير في اي صف الوصل في خلفتموني والمعنى
صف لفظ بئسما بالوصل في هذين الموضعين قوله في ما اقطعا
اي اقطعن اي اقطع لفظ في ما المقرونة بهذه الالفاظ الآتية
بعد وهي احد عشر الاول في سورة الانعام في قوله تعالى قل لا اجد
فيما اوحي الي محرما والثاني في سورة النور في قوله تعالى وهم
في ما اشتهت انفسهم خالدون والرابع في سورة المائدة في قوله
تعالى ليبلوكم في ما آتيكم والخامس في سورة الانعام في قوله تعالى
ليبلوكم في ما آتيكم ان ربك والى الرابع والخامس اشار بيبلوا معا
اي في الموضعين والسادس في سورة البقرة في قوله تعالى في ما فعلن
في انفسهن من معروف وانما قال ثاني فعلن احترازا عن الاول

بئسما

لمسكم فيما افضتم فيه والثالث في سورة الانبياء في قوله تعالى

فانه

فانه موصول وهو قوله تعالى فيما فعلن في انفسهن بالمعروف
والسابع في سورة الواقعة في قوله تعالى وننشئكم في ما لا تعلمون
والثامن في سورة الروم في قوله تعالى من شركاء في ما رزقناكم والتاسع
والعاشر في سورة الزمر في قوله تعالى في ما كانوا فيه يختلفون وان الله
يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون واليهما اشار بقوله كلا تنزيل
والحادي عشر في سورة الشعراء في قوله تعالى أتتركون في ما ههنا
آمنين قوله في ما اقطعا امر مؤكد بالنون الخفيفة المنقلبة الفا
لضرورة القافية ومفعوله مقدم عليه وكذا قوله غيرها صلا
اي صل غير هذه المذكورات مثل قوله تعالى ليحكم بينهم يوم القيمة في
ما كانوا فيه يختلفون في سورة النحل فاينما كالنحل صل ومختلف
في الشعراء الاحزاب والنساء وصف اي وصل لفظ فاينما في سورة
البقرة في قوله فاينما تولوا فثم وجه الله واعلم كونه في البقرة
مع الفاء لان اينما بالفاء ليس في غيرها وصل لفظ اينما في سورة النحل
في قوله تعالى اينما يوجهه لا يات بخير واليه اشار بقوله كالنحل صل
واختلف في اينما التي في سورة الشعراء في قوله تعالى وقيل لهم
اينما كنتم تعبدون من دون الله وفي سورة الاحزاب في قوله
تعالى ملعونين اينما ثقفوا وفي سورة النساء في قوله تعالى اينما تكونوا
يدرككم الموت وقوله وصف اي وصف الخلاف في السورة
الثلاثة وفي بعض النسخ النصف والمعنى واحد واعلم ان اكثر المصاحف

على قطع هذه الثلثة واقطع في غير هذه الخمسة نحو قوله تعالى
اين ما كنتم تشركون من دون الله في سورة غافر ووصل فالم هود
الن نجعل الن نجمع كيلا تحزنوا لكيلا تأسوا على ما يكون عليك حرج وقطعهم
عن من يشاء من تولى يومهم اى وصل لفظ فالم الذى في سورة
هود في قوله تعالى فالم يستجيبوا لكم فاعلموا واقطع ما عداه في قوله
تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما في سورة القصص فان لم تجدوا
فيها احدا فان لم يصبها وابن وصل لفظ الن نجعل لكم موعدا في
سورة الكهف قوله تعالى الن نجمع عظامه في سورة القيمة
واقطع ما عداهما نحو قوله تعالى ان لن ينقلب الرسول في سورة الفتح
ووصل لفظ كيلا المقرون بلفظ تحزنوا في سورة آل عمران في قوله
تعالى كيلا تحزنوا على ما فاتكم والمقرون بلفظ تأسوا في سورة الحديد
في قوله تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ووصل لفظ لكيلا الذى في سورة
الحج في قوله تعالى لكيلا يعلم من بعد علم شيئا والذى في سورة الاحزاب
وعبر عنها بعليك حرج لا يعلى المؤمنين حرج فانه منقطع وسوى
هذه الاربعة منقطع ايضا كقوله تعالى لكى لا يعلم بعد علم شيئا
ان الله عليم قدير في سورة النحل قوله وقطعهم اى قطع القراء
الثقلة لفظ عن من المقرون بلفظ يشاء وتولى ثابت في سورة النور
في قوله تعالى ويصرفه عن من يشاء يكاد سنا برقه يذهب وفي سورة النجم
في قوله تعالى فاعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحيوة الدنيا

وقطعهم

وقطعهم لفظ يوم هم الساكن الميم وقفا ووصلا ثابت اى في سورة غافر
في قوله تعالى يوم هم بارزون ويوم هم على النار يفتنون في سورة
الذاريات لان الضمير فيهما مرفوع منفصل وفي غيرهما مجرور متصل
وانما قيدنا باسكان الميم احترازا عن قوله تعالى يومهم الذى فيه يصعقون
في سورة الطور ويومهم الذى يوعدون في سورة والذاريات وغيرهما
فانها موصولة ومال هؤلاء الذين هؤلاء تحين في الامام صلوا

يوم هم

وقيل لا اى قطع مال ثابت في سورة الفرقان في قوله تعالى مال هذا الرسول
يأكل الطعام وفي قوله تعالى ما لهذا الكتاب لا يغادر في سورة
الكهف والبيها اشار بقوله هذا اى مال المقرون بهذا وفي سورة
المعارج في قوله تعالى فمال الذين كفروا واشار اليه بالذين ومال المقرون
بلفظ الذين وفي سورة النساء فمال هؤلاء القوم لا يكادون واليه
اشار بقوله هؤلاء واعلم ان نافعا وابن كثير وابن عامر وعاصم وحمزة
رحمهم الله يقفون على اللام اتباعا للرسم وابن عمرو يقف على ما والكسائى
يجوز الامرين ولفظ مال في ما عدا هذه الاربعة موصول نحو قوله تعالى
وما لاحد عنده من نعمة تجزى وقوله تحين في الامام صل اى صل التاء بلفظ
حين في قوله تعالى ولات حين مناص في سورة ص هكذا رسم في
مصحف الامام الخاص لعثمان رضى الله تعالى عنه قوله وقيل لا اى انفصل
التاء بلفظ حين هكذا رسم في سائر المصحف واعلم ان القراء يقفون
على التاء الا الكسائى فانه يقف على الهاء مخالفا للرسم وذكر الامام

الجعبري ان هذا الخلاف انما يكون اذا كان التاء منفصلا عن حين
اما اذا كان متصلا بلفظ حين كما هو رسم الامام فينبغي الوقف
على لا ويبتدئ بلفظ تحين وبه قال ابو عبيد ووزنوهم وكا
لوهم صل كذا من الوها ويا لا تفصل اي صل لفظ وزنوهم
وكالوهم في قوله تعالى واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون في سورة المطف
المطففين اي لا يكتب بعد واو الجمع الف فلا يجوز الوقف على الواو بل
على هم بخلاف واذا ما غضبوا هم يغفرون في سورة شورى فان الا
لف تكتب بعد الواو وهنا يقف على الواو ويبتدئ بهم قدل كذلك
من آل اي لا تفصل الكلمة التي دخلت عليها الالف واللام عن الالف
واللام نحو العالمين والرحمن والمستقيم مجردا عن الالف واللام ولا
يجوز الفصل الالف واللام في الرسم ايضا وكذا لا تفصل الكلمة عن
هاء التنبيه قراءة ورسما نحو هاانتم هؤلاء وكذا عن حرف النداء
نحو يا بني آدم ورحمت الزخرف بالتا زبره الاعراف روم هود
كاف البقرة اي رحمت التي في زخرف كتبه الصحابة رضي الله عنهم بالتاء
وهو قوله تعالى اهم يقسمون رحمت ربك وقوله تعالى ورحمت ربك
خير مما يجمعون وفي سورة الاعراف في قوله تعالى ان رحمت الله قريب من
المحسنين وفي سورة الروم في قوله تعالى فانظر الى اثار رحمت الله
وفي سورة هود في قوله تعالى رحمت الله وبركاته عليكم وفي سورة مريم
ذكر رحمت ربك عبده زكريا وعبر عنها بالكاف وفي سورة البقرة

في قوله

في قوله تعالى اولئك يرجون رحمت الله وعدا هذه السبعة بالهاء نحو
قوله تعالى اهم عندهم خزائن رحمة ربك في سورة ص نعمتها ثلث
نحل ابرهيم معا اخيرات عقود الثان هم لقمان ثم فاطر كالطو
عمران لعنت بها والنور اي رسم بالتاء لفظ نعمت في احد
عشر موضعا الاول في سورة البقرة نحو قوله تعالى واذكروا نعمت الله
عليكم والمراد بقوله نعمتها اي نعمت البقرة والثاني في آل عمران
في قوله تعالى واذكروا نعمت الله عليكم اذ كنتم والثالث والرابع والخامس
في سورة النحل في قوله تعالى افبالباطل يؤمنون وبنعمت الله هم يكفرون
وقوله تعالى يعرفون نعمت الله ثم ينكرونها وقوله تعالى واشكروا نعمت الله
ان كنتم اياه تعبدون والى هذه الثلثة اشار بقوله ثلث نحل والسادس
والسابع في اخر سورة ابرهيم في قوله تعالى الم تر الى الذين بدلوا نعمت الله
وقوله تعالى وان تعدوا نعمت الله لا تحصوها ان الانسان لظلوم والثامن
في العقود اي في المائدة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمت الله
عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم والمراد بقوله عقود
الثاني هم اي المقرون بهم وفي بعض النسخ ثم بضم الثاء اي ثم لقمان الثاني
احترز عن الاول فانها بالهاء في قوله تعالى واسبغ عليكم نعمه ظاهرة
وباطنة وكذا احترز عن الاول في المائدة فانه بالهاء في قوله تعالى واذ
كروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي والتاسع في لقمان في قوله الم تر ان
الفلك تجري في البحر بنعمت الله والعاشر في سورة فاطر في قوله تعالى

يا ايها الناس اذكروا نعمت الله عليكم هل من خالق غير الله والحادي عشر
في سورة الطور في قوله تعالى فذكر فما انت بنعمت ربك بكاهن ولا مجنون
وما عدى هذه المواضع بالهاء نحو واما بنعمة ربك فحدث في سورة
الضحى قوله عمران لعنت بها اى رسم لفظ لعنت بالتاء في سورة آل
عمران في قوله تعالى ثم نبتهل فنجعل لعنت الله على الكاذبين وفي سورة النور
في قوله تعالى والخامسة ان لعنت الله عليه قوله والنور معطوف على المجرور
فيها على الحذف وما عدا هذين بالهاء كقوله تعالى فاذن مؤذن بينهم
ان لعنة الله على الظالمين في سورة الاعراف وامرأت يوسف عمران القصص
تحريم معصيت بقد سمع بخص اى ورسم لفظ امرأت بالتاء اذا
اضيفت الى زوجها وهي سبعة مواضع الاول والثاني في سورة يوسف
في قوله تعالى اذ قالت امرأت العزيز تراود فتيها وقوله تعالى وقالت امرأت
العزيز الآن حصحص الحق والثالث في سورة آل عمران في قوله تعالى اذ
قالت امرأت عمران رب اني نذرت لك ما في بطني محررا والرابع
في سورة القصص في قوله تعالى وقالت امرأت فرعون قرت عين لي
ولك والخامس والسادس والسابع في التحريم في قوله تعالى امرأت
نوح وامرأت لوط وامرأت فرعون وان قوله امرأت مرفوع
بالابتداء خبره محذوف تقديره منها امرأت اى من الكلمات المرسومة
بالتاء كلمة امرأت وفي بعض المواضع قوله يوسف مبتدا ايضا خبره
محذوف اى محلها سورة يوسف وقوله عمران القصص معطوفان

حصحص

على يوسف وحرف العطف محذوف للوزن وما سواها بالهاء
نحو قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة او امرأة قوله معصيت
بقد سمع اى رسم لفظ معصيت بالتاء في قوله تعالى ويتناجون بالاثم
والعدوان ومعصيت الرسول وقوله تعالى ولا تتناجوا بالاثم
والعدوان ومعصيت الرسول في سورة قد سمع شجرة الدخان
سنت فاطر كلا والانفال واخرى غافر اى لفظ شجرة رسمت
بالتاء في الدخان في قوله تعالى ان شجرت الزقوم طعام الاثيم وغيرها
بالهاء ولفظ سنت مرسوم بالتاء في سورة فاطر في قوله تعالى فهل
ينظرون الا سنت الاولين فلن تجد لسنت الله تبديلا ولن تجد لسنت
الله تحويلا اى هذه الثلثة اشار بقوله كلا وفي قوله تعالى في سورة الانفال
فقد مضت سنت الاولين وفي آخر سورة غافر سنت الله التي قد خلت
في عباده وقوله اخرى بيان للمحل لاحتراز عن الاولى وما سوى
هذه الخمسة بالهاء قرت عين جنت في وقعت فطرت
بقيت وابنت وكلمت اوسط الاعراف وكل اختلف جمعا
وفردا فيه بالتاء عرف اى رسم لفظ قرت بالتاء في قوله تعالى قرت
عين لي ولك في القصص والاضافة الى لفظ عين احتراز عن الاضافة
الى لفظ اعين كقوله تعالى وذرياتنا قرت اعين في الفرقان فانه بالهاء
ورسم لفظ جنت بالتاء في قوله تعالى فروح وريحان وجنت نعيم
وغيرها بالهاء ورسم لفظ فطرت بالتاء في قوله تعالى فطرت الله

ان شجرت

التي فطر الناس عليها في الروم ورسم لفظ بقيت غير المنقوّن
بالتاء في سورة هود ونحو قوله تعالى بقيت الله خير لكم وانما قيدنا
بغير المنقون حتى يخرج المنقون كقوله تعالى اولو بقية وبقية مما ترك
آل موسى وآل هارون لانهما واخواتهما منقونة ورسم
لفظ ابنت بالتاء في سورة التحريم في قوله تعالى ومريم ابنت عمران
التي احصنت فرجها ولم يقع غيرها ورسم لفظ كلمت بالتاء في اوسط
الاعراف في قوله تعالى وتمت كلمت ربك الحسنى على بني اسرائيل وغيرها
بالهاء من المفردات كقوله تعالى وكلمة الله هي العليا في التوبة واحترز
بقوله اوسط الاعراف عن الاول والاخير قوله كلمى اختلف اي كل لفظ
كلمت اختلف في جمعه وافراده حرف رسمه بالتاء يشمل القرائتين وذ
وذلك في اثني عشر موضعا الاول في الانعام في قوله تعالى وتمت
كلمة ربك صدقا وعدلا فحمزة والكسائي وعاصم قرؤا بالتوحيد
والباقون بالجمع والثاني والثالث في يونس في قوله تعالى كذلك
حقت كلمة ربك على الذين فسقوا وقوله تعالى ان الذين حقت عليهم
كلمة ربك لا يؤمنون نافع وابن عامر بالجمع والباقون بالتوحيد
والرابع والخامس والسادس في سورة يوسف في قوله تعالى ايات
للسائلين ابن كثير بالتوحيد والباقون بالجمع وقوله تعالى والقوه
في غيابة الجب اي جعلوه في غيابة الجب نافع بالجمع والباقون
بالتوحيد والسابع في العنكبوت في قوله تعالى لولا انزل عليه ايات

في عامة علم يؤمنون
لا ان يعد الظلوم
صح

منثرت

ابن
من ثمرت كثير وابو بكر وحمزة والكسائي بالتوحيد والباقون بالجمع
والثامن في سورة السباء في قوله تعالى في الغرفات آمنون قراءها حمزة با
بالتوحيد والباقون بالجمع والعاشر في غافر في قوله تعالى وكذلك
حقت كلمة ربك على الذين كفروا فنافع وابن عامر بالجمع والباقون
بالتوحيد والحادي عشر في فصلت في قوله تعالى وما تخرج من ثمرات
من اكمامها فنافع وابن عامر وحفص بالجمع والباقون بالتوحيد
والثاني عشر في المرسلات في قوله تعالى كانه جمالة صفر حفص وحمزة
والكسائي بالتوحيد والباقون بالجمع وابدأ بهمز الوصل من
من فعل بضم ○ ان كان ثالث من الفعل بضم ○ واكسره حال الكسر
والفتح وفي ○ الاسماء غير اللام كسرها وفي ○ ابن مع ابنت امرئ
امرئ واثنين ○ وامرأة واسم مع اثنتين اي اذا ابتدأت بفعل فيه
همزة وصل فلا يخلو من ان يكون الحرف الثالث فيه مضموما او لا
فان كان مضموما فضم الهمزة ايضا كقوله تعالى اسكن انت وز
وزوجك وقوله تعالى ادخل الجنة وكقوله تعالى اؤتمن امانته وقوله
تعالى اجتثت واليه اشار بقوله ان كان ثالث من الفعل بضم
وان لم يكن الحرف الثالث مضموما فاكسر الهمزة كقوله تعالى ار
ارحمهما كما ربياني صغيرا فانقلب على وجهه والسجود عليهم
وانفطرت وانشقت واستغنى ان الى ربك وارجع اليهم
واغزوا ايت وبنا امرها وائتوني ان كانت الحركة اصلية فا

فان كانت عارضة نحو امضوا اصيلا امشوا انقلبت ضمة الياء الى
الشين و يبتدأ بالكسر و نحو ايتونى افرغ عليه قرأ حمزة و قوله
ان يبقوا له حال كسر الحرف الثالث و فتحه و في الاسماء الكسر
اى اذا ابتدأت بالاسماء التى فيها همزة الوصل فاكسر الهمزة ايضا
سواء كان الثالث مضموما او مكسورا او مفتوحا نحو من بعد
اسمه احمد و ذو انتقام و ابتغاء الفتنة و اختلاف الليل و النهار
و اختلافا كثيرا قوله غير اللام اى كسر الهمزة ثابت في جميع الا
سماء غير الاسماء التى دخلت عليها الالف و اللام فان الهمزة
فيها مفتوحة لكثرة استعمالها مثل الحمد لله و الحج و التائبون و
و الذين و كسر همزة الوصل ثابت في لفظ ابن و ابنة في الواحد و
و التثنية و امرئ و اثنين و امراة و تثنيتهما و اسم و اثنين مثل
ابن مريم و ابنى ادم و ابن عمران و ابنتى هاتين و امرؤ هلك و امرا
سوء و اثنين اذ هما في الغار و اثنتا عشرة عينا و امراة العزيز
و امراتين تذودان و اسمه احمد يحيى و فوق اثنتين فلهن
ثلثا ما ترك فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان و اثنتا عشر
اسباطا و جاز الوقف بكل الحركة الا اذا رمت فبعض الحركة
الا بفتح او بنصب و اشمم اشارة بالضم في رفع و ضم اى (او بنصب)
احذر الوقف بالحركة التامة اى لا يجوز الوقف بالحركة التامة
في الروم وغيره اما على الحركة الناقصة فيجوز في الروم دون

غيره

غيره لان حقيقة الروم هو الاتيان ببعض الحركة في الوقف بصوت
خفى و اليه اشار بقوله الا اذا رمت فبعض الحركة و قدروا ذلك
البعض بالثلث و الثلثين و انما قلن في الوقف احترازا عن الا
ختلاس لانه لا فرق عند البعض بين الاختلاس و الروم الا ان
الروم يكون في الوقف و الاختلاس في الوصل لقوله تعالى فنعما
هي و في الروم ما ياتى به من الحركة اقل مما يترك و في الاختلاس ما
ياتى به اكثر مما يترك على قراءة ابن عامر و قالون و ابو بكر و عند
البعض الاختلاس حفظ الحركة اى التلفظ بالحركة التامة بسرعة
و هذا يكون في الفتح ايضا لكن السامع لا يميز بين الاتيان ببعض
الحركة و الاتيان بالحركة التامة بسرعة قوله الا بفتح او بنصب اشارة
الى شرط الروم اى لا يجوز الروم اذا الحرف الموقوف عليه مفتوحا (كان)
مثل العالمين و يعلمون و لا ريب و نزل او كان منصوبا مثل احدا
و سحابا و لن ندعو و عالموه بان الفتح لا ينجزى بخلاف الضم و الكسر
و لو اكتفى بالفتح لكان اولى لان الفتح يشتمل النصب ايضا لان القراء
لا يميزون بين النصب و الفتح و علم من هذا ان محل الروم هو
المضموم نحو نستعين و نشاء و صم و بكم و المكسور نحو يوم الدين
و هؤلاء و ليلة القدر و ابى لهب و قوله و اشمم اى وقف بالا
شمام يعنى يجوز الوقف بالاشمام كما يجوز بالروم و الاسكان ثم
المحض لكن ينبغى للقارئ ان يعرف حقيقة الاشمام و محله اما حقيقة

76

[illegible] الحرف الموقوف عليه وضم الشفتين عقيب الاسكان من [illegible]
غير اسماع [illegible] الروم [illegible]
الروم يسمع والاشمام يرى ولا يسمع والى حقيقته اشار بقوله
بالضم اى بضم الشفتين واما محله فهو الحرف المتحرك بحركة الضم واليه
اشار بقوله في رفع وضم ولو اكتفى بالضم لكان اولى لما مر مثال
المرفوع قوله تعالى الر كتاب والم ذلك الكتاب ولا شفيع يطاع
في غافر ومثال المضموم في الروم ولله الامر من قبل ومن بعد واعلم
انه لا يجوز الروم ولا الاشمام في تاء التانيث الموقوف عليها
نحو الحاقة والشوكة والمنشرة والتي فيه الموقوف عليها هاء احتراز
عن الموقوف عليها تاء نحو ذكر رحمت ربك عبده ورحمت
ربك خير فاذا وقفت على لفظ رحمت اختيارا
واضطرارا فانه يجوز الروم والاشمام في المضموم
والروم في المكسور ايضا ويجوزان في ميم الجمع نحو
قوله تعالى وانتم الاعلون واولئك هم الظالمون وفي
الحرف المتحرك العارضة حركته نحو يومئذ وانذر الناس
ولا تنسوا الفضل فانه لا يجوز الروم ولا الاشمام في هذه
الالفاظ وامثالها وقد تقضى نظمي المقدمه منى لقارئ
القران تقدمه اى وقد تم نظمي الذى هو مقدمة في
التجويد حال كونها تقدمة منى لقارئ القران والتقدمة التحفة